منطقة مدارس هايد بارك المركزية

2025 - 2026

مدونة السلوك

رسالة من المشرف العام

الأعزاء في مجتمع منطقة مدارس هايد بارك المركزية،

مرحبًا بكم في العام الدراسي 2025-2026! بينما نفتتح عامًا جديدًا مليئًا بالفرص والوعود، نؤكد التزامنا العميق بتهيئة بيئة تعليمية شاملة وداعمة، تُمكّن كل طالب وكل عضو في الكادر من الازدهار والنجاح. تقع على عاتقنا مسؤولية مشتركة في تهيئة بيئات آمنة، قائمة على الاحترام، ومحفّزة، تُعزّز النجاح الأكاديمي، والنمو الشخصي، وتطوير الشخصية القوية.

بينما نواصل التقدّم إلى الأمام، فإن رؤيتنا ورسالتنا في المنطقة التعليمية تظلّان مصدر الإلهام والتوجيه لنا:

الرسالة: *نحن نُعزّز قدرات جميع المتعلّمين ليكونوا أفرادًا فاعلين وناجحين في مجتمعنا المتطوّر والمتغيّر باستمرار.*
الرؤية: *تُعدّ منطقة مدارس هايد بارك المركزية مجتمعًا تعليميًا مبتكرًا يرحّب بالجميع.*

في صميم تحقيق هذه الرسالة والرؤية يكمن العمل اليومي الذي نقوم به لضمان أن تظل مدارسنا أماكن يشعر فيها كل طالب بالتقدير والدعم والأمان. ينعكس هذا الالتزام في دليل مدونة السلوك الخاص بنا، والذي يُعدّ مرجعًا وإرشادًا لكل من الطلاب والعائلات وأعضاء الكادر التعليمي.

يستند نظام قواعد السلوك إلى المبادئ الأساسية التالية:

- *دعم الطلاب ليصبحوا مواطنين مسؤولين ومحترمين من خلال تعليمهم التمييز بين الصواب والخطأ.*
- *تشجيع اتخاذ القرارات الواعية وتحمل المسؤولية الشخصية.*
- *تحميل جميع أفراد مجتمعنا المدرسي المسؤولية عن أفعالهم وأقوالهم.*
- *نمذجة السلوكيات الإيجابية التي نسعى إلى ترسيخها لدى طلابنا.*

يمثّل دليل مدوّنة السلوك ثمرة جهود تعاونية بين الإداريين والمعلّمين والطلاب وأولياء الأمور/الأوصياء وأفراد المجتمع والموظفين، الذين اجتمعوا لمراجعة السياسات بعناية وتحسينها بما يدعم بيئة تعليمية آمنة ومنظّمة. تضمن هذه العملية الشاملة وضوح التوقّعات الموضّحة، واتّساقها، وتوافقها مع القيم المشتركة التي نتمسّك بها. وكما هو الحال دائمًا، سيستمرّ مراجعة دليل السياسات سنويًا ليعكس الاحتياجات المتغيّرة لمجتمعنا المدرسي.

نحن ملتزمون بمواصلة استخدام الممارسات التصالحية لإصلاح الضرر، وإعادة بناء الثقة، وتعزيز العلاقات. نحن ماضون في التزامنا باستخدام الممارسات التصالحية لإصلاح الضرر، وإعادة بناء الثقة، وتعزيز العلاقات. هدفنا لا يقتصر على تصحيح السلوك، بل يشمل أيضًا مساعدة الطلاب على تنمية مهارات دائمة في إدارة الذات، والتعاطف، واتخاذ القرارات المسؤولة.

نحن متحمّسون للتعاون معكم بينما نعمل معًا على إعداد طلابنا ليصبحوا مواطنين مسؤولين، ومفكرين نقديين، ومتعلّمين واثقين، ومتواصلين فعّالين، ومبتكرين قادرين على التكيّف. شكرًا لدعمكم المستمر في جعل منطقة HPCSD مكانًا آمنًا، مرحّبًا، وملهمًا للجميع. نتمنّى للجميع عامًا دراسيًا ناجحًا ومليئًا بالإنجازات!

بكل فخر هايد بارك،

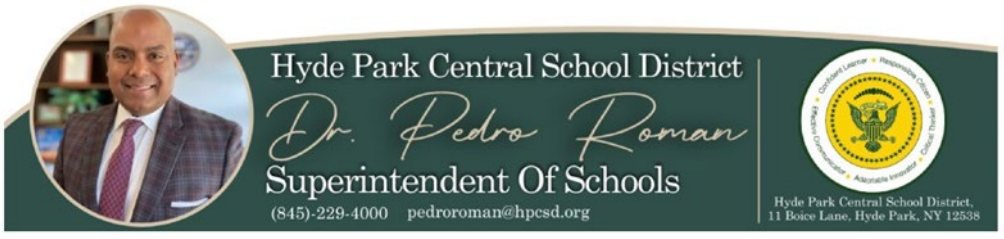

أعضاء اللجنة

ميليسا لوسون
الدكتور بيدرو رومان
مارغريت قطاني
مايكل تيبيتس
جوانا مورفي
جوانا ميكولا
ميغان داليساندرو
إريك شو
جينيفر ماليزيا
نانسي هولتون
جيسيكا كول
كولين كولبورن
رومان بيمبرتون
راي لابوليس
كولتون بالماتي
جوزيبي دوران
خوان ريفيرا
جوفاني ريفيرا
ميغان دوليتل
ليزا فوستر

جدول المحتويات

رسالة من المشرف العام 2
أعضاء اللجنة 2
المقدمة 4
لماذا لدينا مدوّنة سلوك؟ 5
خمس توقّعات سلوكية 6
حقوق ومسؤوليات طلابنا 8
الشركاء الأساسيون 9
الآباء / الأوصياء / مقدّمو الرعاية 9
الموظفون 9
الزوار إلى مدارسنا 12
السلوك العام على ممتلكات المدرسة 12
السلوك المحظور 12
العواقب 13
التنفيذ 13
الوقاية من التنمّر والتحرّش والتدخّل لمعالجتهما 14
التعاريف 14
الوقاية 15
التدخّل 15
أحكام للطلاب الذين لا يشعرون بالأمان 15
الإبلاغ عن الحوادث والتحقيق فيها 15
العواقب التأديبية / التدابير التصحيحية 16
عدم الانتقام 16
التدريب 16
النشر، المتابعة والمراجعة 16
الإبلاغ عن الانتهاكات 17
السرية 17
السلوك الطلابي المحظور 18
قواعد لباس الطلاب 20
الانضباط، الإجراءات والإحالات 21
العواقب 22
الإجراءات 23
الانضباط للطلاب ذوي الإعاقة 28
التعليم البديل 32
تفتيش الطلاب واستجوابهم 33
العقوبة الجسدية 34
النشر والمراجعة 35
الملحق أ: مسرد المصطلحات 36
الملحق ب: نموذج تقديم شكوى بشأن التنمر والمضايقة الطلابية 37

*يمكن العثور على سياساتنا الكاملة على موقعنا الإلكتروني: https://go.boarddocs.com/ny/hpcsd/Board.nsf/Public

المقدمة

يلتزم مجلس التعليم بتوفير بيئة مدرسية آمنة ومنظّمة تُمكّن الطلاب من تلقّي خدمات تعليمية عالية الجودة، ويُمكّن موظفي المنطقة التعليمية من تقديمها دون أي اضطراب أو تدخّل. تلتزم إدارة المدرسة بما يلي:

- ضمان أن يكون كل طالب بصحة جيدة، وآمنًا، ومشاركًا، ومدعومًا، ويواجه تحديات محفزة
- مساعدة الطلاب على تنمية الانضباط الذاتي والنمو الاجتماعي والعاطفي
- ورشاد الطلاب نحو تحسين وتصحيح السلوكيات غير الملائمة وغير المقبولة وغير الآمنة.

يُتوقع من الطلاب والمعلمين وموظفي المنطقة الآخرين وأولياء الأمور والزوار الآخرين التصرف بمسؤولية، إذ يُعد ذلك أمرًا أساسيًا لتحقيق هذا الهدف.

ولتحقيق ذلك، يجب على جميع أفراد مجتمع المدرسة إظهار الاحترام للآخرين وتقديمه.

مع الاعتراف بأن جميع الأطفال يرتكبون الأخطاء وأن ذلك جزء من عملية النمو، يجب على المدارس أن تساعد جميع الطلاب على التعلم والنمو من أخطائهم. يجب أن تدعم سياسات الانضباط المدرسي الطلاب والمعلمين، وأن تضمن معاملة الجميع بكرامة واحترام.

تُعد مشاركة الطلاب جزءًا أساسيًا من خلق مناخ وثقافة مدرسية إيجابية تعزز بشكل فعّال التحصيل الأكاديمي والنمو الاجتماعي والعاطفي للطلاب. إتاحة فرص متعددة للطالب للمشاركة في مجموعة واسعة من الأنشطة الاجتماعية الإيجابية، وفي الوقت نفسه بناء علاقة مع بالغين يهتمّون به ويقدّمون له الدعم، يُسهم في الحدّ من السلوكيات السلبية. يمكن أن تشمل الأمثلة: توفير فرص ذات مغزى للطلاب لمشاركة الأفكار والمخاوف والمشاركة في المبادرات المدرسية العامة، تنمية مهارات القيادة لدى الطلاب، الاعتراف الدوري بإنجازات الطلاب في مجموعة من المجالات الأكاديمية والمشتركة في المنهاج، استخدام التغذية الراجعة التصحيحية أو تطوير أنظمة سلوكية إيجابية على مستوى المدرسة بأكملها.

تتمتع إدارة المدرسة بمجموعة راسخة من التوقعات بشأن السلوك داخل ممتلكات المدرسة وفي الفعاليات المدرسية. تستند هذه التوقعات إلى مبادئ التحضر، والاحترام المتبادل، والمواطنة، وحسن الخلق، والتسامح، والصدق، والنزاهة.

يجب على جميع الأشخاص الموجودين في ممتلكات المدرسة التصرف بطريقة آمنة. عندما تقتضي المنطقة التعليمية ذلك خلال تفشّي مرض معدٍ، قد يشمل ذلك الحفاظ على مسافة مناسبة من الآخرين وارتداء أغطية الوجه أو معدات الوقاية الشخصية الأخرى.

تُقرّ الهيئة التعليمية بالحاجة إلى تحديد واضح للتوقّعات المتعلقة بالسلوك المقبول داخل ممتلكات المدرسة، وتحديد العواقب التصاعدية المناسبة نمائيًا للسلوك غير المقبول، وضمان تطبيق الإجراءات التأديبية، عند الضرورة، بشكل سريع وعادل، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الهدف ليس المعاقبة، بل تعليم الطلاب أن للأفعال والاختيارات عواقب. ولهذا الغرض، تعتمد الهيئة هذا النظام السلوكي ("النظام")، والذي يستند إلى قوانين التعليم والأنظمة والسياسات المعتمدة من قبل الهيئة.

ما لم يُذكر خلاف ذلك، ينطبق هذا النظام على جميع الطلاب وموظفي المدرسة وأولياء الأمور والزوار الآخرين أثناء وجودهم في ممتلكات المدرسة أو عند حضورهم فعالية مدرسية.

لماذا لدينا مدوّنة سلوك؟

1. يحتاج الطلاب إلى الدعم والمشاركة الفعّالة في المدرسة من أجل تعزيز قوة الشخصية والسلوك السليم. كما أنه من الضروري أن يكون الطلاب قادرين على تحمل المسؤولية عن سلوكهم بطريقة تتناسب مع أعمارهم.

عزيز اندماج الطلاب عندما تُتاح لهم فرص متعددة للمشاركة في مجموعة واسعة من الأنشطة الاجتماعية الإيجابية أثناء تفاعلهم مع بالغين يهتمّون بهم ويقدّمون لهم الدعم. يساعد ذلك على ضمان أن يكون الطلاب أكثر قدرة على:

- التعرّف على المشاعر وإدارتها.
- تنمية مشاعر الرعاية والاهتمام بالآخرين.
- إقامة علاقات إيجابية.
- اتخاذ قرارات مسؤولة
- والتعامل مع المواقف الصعبة بطريقة بنّاءة وأخلاقية.

2. يُعد التعليم الفعّال والجاذب، إلى جانب الدعم السلوكي الإيجابي، أساسًا لخلق مناخ مدرسي إيجابي. من المتوقّع من معلّمي المدرسة والإداريين وجميع الموظفين الآخرين أن يضعوا معايير عالية لنجاح الطلاب، وأن يبنوا علاقات إيجابية معهم، بالإضافة إلى تعليمهم وتقديم نماذج للسلوكيات المناسبة التي تعزّز النجاح. يُعد تقديم نموذج للسلوك الإيجابي والمحترم أمرًا بالغ الأهمية، خاصة أثناء التدخلات التأديبية.

3. جميع البالغين—من معلّمين ومديرين وإداريين وموظفي المدرسة وأولياء الأمور وأفراد المجتمع—يقع على عاتقهم واجب مساعدة الطلاب على أن يصبحوا مواطنين صالحين ويعيشوا حياة منتجة، وذلك من خلال تقديم نموذج للسلوكيات المنشودة وغرس هذه السلوكيات في نفوس الطلاب.

4. يظهر السلوك السليم وقوة الشخصية في بيئة متحضّرة ومحترمة وصحية ومليئة بالرعاية. سيتم تنفيذ سياسات وممارسات الانضباط والدعم الطلابي بطريقة تتّسم بالرعاية والعدالة، وتحترم الجميع وتُبنى على الثقة بين الإدارة والهيئة التعليمية والطلاب والأسر، وتُحمّل جميع الأفراد المسؤولية، وتُركّز على الإصلاح وإيجاد الحلول. سيساعد ذلك الطلاب على:

- التعلّم من أخطائهم.
- فهم سبب كون سلوكهم غير مقبول.
- الاعتراف بالأذى الذي تسببوا فيه أو بالتأثير السلبي لأفعالهم.
- فهم ما كان بإمكانهم فعله بطريقة مختلفة.
- وتحمّل مسؤولية أفعالهم
- وفهم أن استمرار السلوك غير المقبول سيؤدي إلى تطبيق عواقب إضافية و/أو تدخلات أخرى.
- فهم أن استمرار السلوك غير المقبول سيؤدي إلى تطبيق عواقب إضافية و/أو تدخلات أخرى.

5. ستواصل الإدارة مراقبة النتائج بشكل مستمر بهدف تحديد استراتيجيات للتحسين.

خمسة توقعات سلوكيةلمجتمع مدرسة هايد

يُعد تطبيق توقعات سلوكية موحّدة عبر جميع مدارس المنطقة استراتيجية أساسية لتعزيز الاتساق والعدالة وخلق بيئة تعليمية إيجابية لجميع الطلاب. إن الإطار السلوكي المشترك يُسهم في إرساء الوضوح والتوافق بين الطلاب والموظفين والأسر، بما يضمن أن كل فرد في مجتمع المدرسة يفهم ما هو متوقّع منه وكيفية دعم السلوك المناسب.

لدعم هذا النهج الموحد، اعتمدت الإدارة خمسة توقعات سلوكية مشتركة، لكل منها أوصاف واضحة لتوجيه الطلاب والموظفين. تشكل هذه التوقّعات الخمسة أساسًا لثقافة المنطقة التعليمية، حيث لا يُكتفى بمساءلة الطلاب، بل يُقدَّم لهم أيضًا الدعم اللازم ليصبحوا أعضاء فاعلين في مجتمعاتهم المدرسية.

احترم نفسك، الآخرين، وبيئتنا

- أظهر الفخر.
- احترام قيمة كل فرد.
- الاحتفاء بالتنوّع.
- تعزيز الشمولية.
- خلق بيئة تعليمية آمنة عاطفياً وتعاونية.
- الاستماع إلى الآخرين.
- تقبّل وجهات النظر المختلفة.
- تحدّث وتصرف بلطف ومراعاة.
- استخدم لغة مهذّبة.
- استخدم مستوى صوت مناسب للمكان الذي تتواجد فيه.
- اعتنِ بممتلكات المدرسة وممتلكات الآخرين وامنحها القيمة التي تستحقها.

أظهر النزاهة

- كن صادقًا
- افعل الشيء الصحيح
- كن صديقًا جيدًا
- كن جديرًا بالثقة
- تقبّل الملاحظات
- تبنَّ عقلية النمو
- تحمّل مسؤولية عملك وتفكيرك
- اعترف بأخطائك
- شارك في الممارسات التصالحية عند الحاجة
- لا تخف من الفشل
- اطلب المساعدة عند الحاجة
- تفاعل بشكل إيجابي مع الآخرين
- اعترف بجهود الآخرين (اذكر المصدر وأعطِ الفضل)
- اتخذ قرارات سليمة

تحمل المسؤولية

- اتبع القواعد والتوقعات
- ابذل قصارى جهدك
- اتبع التعليمات
- كن في الوقت المحدد
- احضر إلى المدرسة إلا إذا كنت مريضًا
- كن حاضرًا ذهنيًا
- أنجز المهام والواجبات بأفضل ما لديك
- اطلب المساعدة عند الحاجة
- كن مستعدًا للتعلّم والمشاركة الكاملة
- فكّر بشكل مستقل
- انخرط في الأنشطة (مثل النوادي، الموسيقى، الرياضة، مجلس الطلبة، وغيرها).

كن مثابرًا

- تحمّل مسؤولية أفعالك
- أظهر العزيمة
- كن مثابرًا
- كن قادرًا على التكيّف
- ثابر على المحاولة
- حقق أهدافك
- كن مرنًا
- استخدم وسائل الدعم عند تقديمها أو عند الحاجة
- حاول مرة أخرى إذا لم تنجح في المرة الأولى

تصرف بطريقة آمنة

- احترم مساحة الآخرين
- تصرف بطريقة آمنة
- التزم بالقواعد
- أعطِ الأولوية للسلامة النفسية والجسدية
- تصرّف بحذر
- وفِّ بالالتزامات
- مارس السلوك الواعي
- استخدم الأدوات بشكل مناسب، بما في ذلك التكنولوجيا
- كن جزءًا من خلق مساحات آمنة.
- نظّف بعد نفسك.

لدعم بيئة تعليمية آمنة، محترمة ومنتجة، يتم تحديد توقعات السلوك بوضوح وتعزيزها باستمرار في جميع أنحاء المدرسة.

المنطقة	تحلى بالاحترام	أظهر النزاهة	تحمل المسؤولية	كن مثابرًا	تصرف بطريقة آمنة
الصف	استخدم كلمات لطيفة واعتنِ بالمواد والمساحة من حولك	أنجز عملك بصدق واتبع قواعد الصف	كن مستعدًا واطلب المساعدة عند الحاجة	استمر في المحاولة عندما تكون الأمور صعبة	ابقَ في مقعدك واستخدم المواد بشكل صحيح
الممرات	تحرّك بهدوء واسمح للآخرين بالمرور	اذهب مباشرة إلى المكان الذي يُفترض أن تكون فيه	حافظ على نظافة الممر وابقَ مركزًا على المهمة	ابقَ هادئًا أثناء التنقلات	امشِ وأنت تواجه الأمام، حافظ على يديك وقدميك لنفسك
الكافتيريا	استخدم آداب المائدة الجيدة وضمّ الآخرين	اتبع القواعد ونظّف بعد نفسك	كُل طعامك واتبع تعليمات البالغين	انتظر بصبر في الصف وتعامَل مع الإحباطات	ابقَ جالسًا؛ استخدم الطعام والأدوات بشكل مناسب
ساحة اللعب	شارك، تبادل الأدوار، واستخدم كلمات لطيفة	العب بعدل واتبع القواعد	العب بعدل واتبع القواعد	جرّب ألعابًا جديدة وتقبّل الخسارة	استخدم المعدات بشكل صحيح وأبلغ عن السلوك غير الآمن
دورات المياه	امنح الآخرين الخصوصية وحافظ على نظافة المكان	استخدم دورات المياه فقط عند الحاجة	عُد إلى الصف بسرعة واستثمر وقتك بحكمة	اتخذ خيارات سليمة دون إشراف مباشر	امشِ، استخدم المرافق بشكل صحيح، واغسل يديك
الوصول والانصراف	حيِّ الآخرين بطريقة مناسبة واتبع التعليمات	كن في المكان الذي يُفترض أن تكون فيه	كن في الوقت المحدد ومستعدًا للانطلاق	تحلَّ بالصبر عند حدوث تأخيرات أو تغييرات	امشِ بهدوء وابقَ في المناطق المخصصة
الحافلة	تحدث بلطف مع السائق والطلاب؛ حافظ على نظافة الحافلة	اتبع قواعد الحافلة حتى دون تذكير	كن في الوقت المحدد، وابقَ في مقعدك، واعتنِ بممتلكاتك	تقبّل تغييرات المقاعد أو التأخيرات بهدوء	ابقَ جالسًا واحتفظ بيديك وقدميك وأغراضك لنفسك

حقوق ومسؤوليات طلابنا

أ. حقوق الطلاب

المنطقة التعليمية ملتزمة بحماية الحقوق الممنوحة لجميع الطلاب بموجب القانون الفيدرالي وقانون الولاية وسياسة المنطقة. بالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تعزيز بيئة مدرسية آمنة وصحية ومنظمة وداعمة، يتمتع جميع طلاب المنطقة بالحق في:

1. المشاركة في جميع أنشطة المنطقة التعليمية على أساس متكافئ، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر، الجدائل أو اللفّات)، الوزن، اللون، العقيدة، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، التوجّه الجنسي أو الإعاقة.
2. أن يُحترم الطالب كفرد ويُعامل بعدالة وبكرامة من قبل الطلاب الآخرين وموظفي المدرسة.
3. أن يُعبّر الطالب عن آرائه، شفهيًا أو كتابيًا، ما دام ذلك يتم بطريقة محترم.
4. أن يقدّم الطالب روايته للأحداث ذات الصلة إلى موظفي المدرسة المخوّلين بفرض العقوبات.
5. أن يحصل الطالب على سياسات المدرسة ولوائحها وقواعدها، وأن يتلقى شرحًا لها عند الحاجة من موظفي المدرسة.

أ. أن يحصل الطالب على توقعات واضحة بشأن:
ب. أهداف المقررات الدراسية ومتطلباتها والمعايير المعتمدة من الدولة.
ج. معايير وإجراءات التقييم
د. متطلبات الواجبات والمواعيد النهائية
هـ. قواعد المدرسة والفصل الدراسي والتوقعات المتعلقة بالسلوك

ب. مسؤوليات الطالب

يُطلب من جميع طلاب المنطقة التعليمية تحمّل المسؤولية في:

1. المساهمة في الحفاظ على بيئة مدرسية آمنة وداعمة ومنظمة تُعزز التعلم، وإظهار الاحترام للآخرين ولممتلكاتهم.
2. المساهمة في جعل المدرسة مجتمعًا خاليًا من العنف، والترهيب، والتنمر، والتحرش، والتمييز.
3. الإلمام بسياسات وقواعد ولوائح المنطقة التعليمية المتعلقة بسلوك الطلاب والالتزام بها.
4. الحضور إلى المدرسة يوميًا ما لم يكن هناك عذر قانوني، والتواجد في الصف في الوقت المحدد والاستعداد للتعلم.
5. بذل أقصى جهد في جميع المساعي الأكاديمية والأنشطة اللاصفية، والسعي لتحقيق أعلى مستوى ممكن من الإنجاز.
6. الاستجابة لتوجيهات المعلمين والإداريين وموظفي المدرسة الآخرين بطريقة محترمة وإيجابية.
7. استخدم نبرة صوت مهذبة ولغة جسد مناسبة، وأصغِ عندما يتحدث إليك الآخرون.
8. أن يكون صادقًا عند التحدث مع مسؤولي المدرسة بشأن مخالفات قواعد السلوك.
9. احترام المساحة الشخصية.
10. العمل على تطوير المهارات اللازمة لإدارة المشاعر وردود الفعل وحل النزاعات مع الآخرين.
11. طرح الأسئلة عند عدم الفهم.
12. طلب المساعدة في حل المشكلات.
13. ارتداء ملابس مناسبة للمدرسة والفعاليات المدرسية.
14. تحمّل المسؤولية عن الأفعال الشخصي.
15. التصرّف كممثّلين للمنطقة التعليمية عند المشاركة في أو حضور الفعاليات اللاصفية التي ترعاها المدرسة، والالتزام بأعلى معايير السلوك، والاتزان، والروح الرياضية.

الشركاء الأساسيون

يجب على جميع أفراد مجتمعنا التعليمي—بما في ذلك الطلاب، والموظفين، وأولياء الأمور، ومقدّمي الخدمات المشاركين—تحمّل أدوار مسؤولة في تعزيز السلوك الذي يدعم النجاح الأكاديمي والاجتماعي. السلوك المهذب والمحترم والمسؤول يُسهم في خلق مناخ إيجابي داخل مجتمع التعلم.

تشمل تلك المسؤوليات، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

أ. أولياء الأمور/الأوصياء/مقدمو الرعاية

مدونة السلوك هي دليل لفهم السلوكيات الشخصية والاجتماعية والأكاديمية المتوقعة من طفلك أثناء وجوده في المدرسة وفي الفعاليات المدرسية. يُرشد هذا الدليل أيضًا كيفية تعاون موظفي المدرسة معك ومع طفلك للمساعدة في إظهار سلوكيات إيجابية وتحقيق النجاح الأكاديمي.

من أجل تحقيق هذا الهدف، يُتوقع من جميع أولياء الأمور ما يلي:

1. توزيع أو ارتداء مواد داخل ممتلكات المدرسة أو أثناء الفعاليات المدرسية تكون فاحشة، أو تُروّج لأعمال غير قانونية، أو تبدو تشهيرية، أو تُعيق حقوق الآخرين، أو تُحدث اضطرابًا في البرنامج المدرسي.
2. إرسال أطفالهم إلى المدرسة وهم مستعدون للمشاركة والتعلم.
3. التأكد من حضور أطفالهم إلى المدرسة بانتظام وفي الوقت المحدد.
4. التأكد من أن الغيابات مبررة قانونيًا.
5. التأكد من أن أطفالهم يرتدون ملابس ويتّبعون مظهرًا يتماشى مع إرشادات قواعد السلوك.
6. مساعدة أطفالهم على فهم أن القواعد المناسبة ضرورية في المجتمع الديمقراطي للحفاظ على بيئة آمنة ومنظمة.
7. معرفة قواعد المدرسة ومساعدة أطفالهم على فهمها للمساهمة في خلق بيئة مدرسية آمنة.
8. نقل موقف داعم تجاه التعليم والمنطقة التعليمية لأطفالهم.
9. بناء علاقات إيجابية وبنّاءة مع المعلمين وأولياء الأمور الآخرين وأصدقاء أطفاله.
10. إبلاغ مسؤولي المدرسة بأي مخاوف أو شكاوى بطريقة محترمة وفي الوقت المناسب.
11. مساعدة أطفالهم على التعامل بفعالية مع ضغط الأقران.
12. إبلاغ مسؤولي المدرسة بأي تغييرات في الوضع المنزلي قد تؤثر على سلوك الطالب أو أدائه.
13. توفير مكان مخصص للدراسة والتأكد من إنجاز الواجبات المنزلي.
14. التحلي بالاحترام واللباقة تجاه المعلمين وأولياء الأمور الآخرين والطلاب عند التواجد في المدرسة أو عند التواصل لحل النزاعات.
15. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

ب. الموظفون

يُعدّ دليل قواعد السلوك مرشدًا لدعم السلوك الإيجابي للطلاب في المدرسة. يهدف إلى مساعدة موظفي المدرسة على الوقاية من سوء السلوك الطلابي من خلال استخدام استراتيجيات وأنظمة فعّالة. سيوفّر إرشادات للتدخّل بشكل فعّال ومناسب إذا لم يلتزم الطلاب بالمعايير السلوكية المتوقعة أو خالفوا قواعد وسياسات المدرسة. يجب رفع المخاوف المتعلقة بالسلامة والمناخ المدرسي إلى مدير المدرسة، حتى يتمكن الطاقم من العمل معًا للحفاظ على بيئة تعليمية وعملية آمنة ومنظمة.

من المتوقّع من جميع الموظفين أن يدركوا أن الطلاب قد يأتون إلى المدرسة وهم يحملون آثار صدمات مرّوا بها في حياتهم، مما قد يؤثّر على سلوكهم داخل المدرسة (مثل الغضب، الانفعالات المفاجئة، الانعزال، أو إيذاء النفس).

1. المدرسون من أجل تحقيق هذا الهدف، يُتوقع من جميع معلمي المنطقة التعليمية ما يلي:
   أ. الحفاظ على مناخ يسوده الاحترام المتبادل والكرامة لجميع الطلاب، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، التوجّه الجنسي، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، أو الجنس، بما يُعزّز من قيمة الطالب الذاتية ويُنمّي ثقته في التعلّم.
   ب. الاستعداد للتدريس.
   ج. إظهار الاهتمام بالتدريس والحرص على الطلاب وتحقيقهم الأكاديمي.
   د. معرفة سياسات المدرسة وقواعدها، وتطبيقها بطريقة عادلة وفي الوقت المناسب وبشكل متسق.
   هـ. الحفاظ على السرية بما يتماشى مع القوانين الفيدرالية وقوانين الولاية.

و. التواصل مع الطلاب وأولياء الأمور بشأن:
1. أهداف ومتطلبات المقرر الدراسي.
2. إجراءات التقييم والتقدير.
3. مواعيد تسليم المهام.
4 التوقعات من الطلاب.
5. خطة السلوك داخل الصف والعواقب.

ز. التواصل المنتظم مع الطلاب وأولياء الأمور والمعلمين الآخرين بشأن النمو والتحصيل.
ح. المشاركة في الجهود المدرسية العامة لتوفير الإشراف الكافي في جميع مرافق المدرسة، بما يتماشى مع قانون تايلور.
ط. معالجة قضايا التحرّش أو أي حالة تُهدّد الصحة النفسية أو الجسدية أو سلامة أي طالب، أو موظف في المدرسة أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
ي. معالجة الانحيازات الشخصية التي قد تعيق المعاملة المتساوية لجميع الطلاب داخل المدرسة أو الصف الدراسي.
ك. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

2. المرشدون المدرسيون:
أ. الحفاظ على مناخ يسوده الاحترام المتبادل والكرامة لجميع الطلاب، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، التوجّه الجنسي، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، أو الجنس.
ب. مساعدة الطلاب في التعامل مع ضغط الأقران والمشكلات الشخصية والاجتماعية والعاطفية الناشئة.
ج. - المبادرة بعقد اجتماعات بين المعلم/الطالب/المرشد، أو بين ولي الأمر/المعلم/الطالب/المرشد، عند الحاجة لحل المشكلات.
د. مراجعة التقدم الدراسي وخطط الطلاب المهنية بشكل منتظم.
هـ. الحفاظ على السرية وفقًا للقوانين الفيدرالية وقوانين الولاية.
و. تقديم المعلومات التي تساعد الطلاب في التخطيط المهني.
ز. تشجيع الطلاب على الاستفادة من المنهاج الدراسي والأنشطة اللاصفية.
ح. تعريف الطلاب والأسر بالموارد المجتمعية المتاحة لتلبية احتياجاتهم.
ط. المشاركة في الجهود المدرسية العامة لتوفير الإشراف الكافي في جميع مرافق المدرسة.
ي. معالجة قضايا التحرّش أو أي حالة تُهدّد الصحة النفسية أو الجسدية أو سلامة أي طالب، أو موظف في المدرسة، أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
ك. معالجة الانحيازات الشخصية التي قد تعيق المعاملة المتساوية لجميع الطلاب.
ل. تعزيز نهج يستجيب للصدمات في معالجة سلوك الطلاب من خلال دعم التطوير المهني، وتوفير بيئات عمل آمنة، وبناء علاقات قائمة على الثقة مع الطلاب، وإتاحة الفرصة للطلاب للاختيار والاستقلالية، وتشجيع تنمية المهارات والكفاءة لديهم.
م. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

3. الموظفون الآخرون في المدرسة:
أ. الحفاظ على مناخ يسوده الاحترام المتبادل والكرامة لجميع الطلاب، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، التوجّه الجنسي، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، أو الجنس.
ب. الحفاظ على السرية وفقًا للقوانين الفيدرالية وقوانين الولاية المعمول بها.
ج. كن على دراية بقواعد السلوك.
د. ساعد الأطفال على فهم توقعات المنطقة التعليمية بشأن الحفاظ على بيئة آمنة ومنظمة.
هـ. المشاركة في الجهود المدرسية العامة لتوفير الإشراف الكافي في جميع مرافق المدرسة.
و. معالجة قضايا التحرّش أو أي حالة تُهدّد الصحة النفسية أو الجسدية أو سلامة أي طالب، أو موظف في المدرسة، أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
ز. معالجة الانحيازات الشخصية التي قد تعيق المعاملة المتساوية لجميع الطلاب.
ح. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

4. المديرون/الإداريون:
أ. تعزيز بيئة مدرسية آمنة ومنظّمة ومحفّزة، تدعم التعليم النشط والتعلّم الفعّال لجميع الطلاب، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، التوجّه الجنسي، (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، أو الجنس.
ب. ضمان حصول الطلاب والموظفين على فرصة للتواصل مع المديرين/الإداريين.
ج. الحفاظ على السرية وفقًا للقوانين الفيدرالية وقوانين الولاية المعمول بها. بموجب قانون حقوق وسرية السجلات التعليمية للأسرة (FERPA)، يجوز للمدرسة أو للمنطقة التعليمية الكشف عن معلومات تعريفية شخصية (PII) من السجلات التعليمية دون الحصول على موافقة، لأعضاء فريق تقييم التهديدات الذين لا يعملون كموظفين في المدرسة أو المنطقة التعليمية، إذا كانوا يُعتبرون "مسؤولين مدرسيين" ويتمتعون بـ"مصلحة تعليمية مشروعة".

د. تقييم جميع البرامج التعليمية بشكل منتظم لضمان دمج تعليم التحلي بالاحترام والتهذيب ضمن المنهاج الدراسي.
هـ. دعم تطوير ومشاركة الطلاب في الأنشطة اللامنهجية المناسبة.
و. تقديم الدعم في تطوير قواعد السلوك عند الطلب. نشر قواعد السلوك وسياسات مكافحة التحرش.
ز. تحمل مسؤولية تطبيق قواعد السلوك وضمان معالجة جميع الحالات بسرعة وإنصاف.
ح. المشاركة في الجهود المدرسية العامة لتوفير الإشراف الكافي في جميع مرافق المدرسة.
ط. معالجة قضايا التحرّش أو أي حالة تُهدّد الصحة النفسية، أو الجسدية، أو سلامة أي طالب، أو موظف في المدرسة، أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
ي. معالجة الانحيازيات الشخصية التي قد تعيق المعاملة المتساوية لجميع الطلاب والموطفين.
ك. تعزيز نهج يستجيب للصدمات في معالجة سلوك الطلاب من خلال دعم التطوير المهني، وتوفير بيئات عمل آمنة، وبناء علاقات قائمة على الثقة مع الطلاب، وإتاحة الفرصة للطلاب للاختيار والاستقلالية، وتشجيع تنمية المهارات والكفاءة لديهم.
ل. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

5. منسق(و) قانون الكرامة:

منسقو قانون الكرامة هم مديرو المباني التعليمية في مبانيهم الخاصة؛ ويجوز لنائب المدير أن يعمل كمفوّض من المدير في حال غيابه، ويُعدّ مساعد المشرف العام لخدمات الطلاب منسق قانون الكرامة على مستوى المنطقة التعليمية. تتمثل مهامهم فيما يلي:

أ. تعزيز بيئة مدرسية آمنة ومنظّمة ومحفّزة، تدعم التعليم النشط والتعلّم الفعّال لجميع الطلاب، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، التوجّه الجنسي، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، أو الجنس.
ب. الإشراف على وتنسيق عمل لجان منع التنمر على مستوى المنطقة التعليمية والمباني المدرسية.
ج. تحديد الموارد التعليمية التي تدعم إدماج روح المدنية في التعليم داخل الصف وإدارة الصف؛ وتقديم الإرشاد للموظفين حول كيفية الوصول إلى تلك الموارد وتنفيذها.
د. المشاركة في الجهود المدرسية العامة لتوفير الإشراف الكافي في جميع مرافق المدرسة.
هـ. معالجة قضايا التحرّش أو أي حالة تُهدّد الصحة النفسية، أو الجسدية أو سلامة أي طالب، أو موظف في المدرسة، أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
و. معالجة الانحيازيات الشخصية التي قد تعيق المعاملة المتساوية لجميع الطلاب والمطوفين.
ز. تعزيز نهج يستجيب للصدمات في معالجة سلوك الطلاب من خلال دعم التطوير المهني وتوفير الكادر المناسب.
ح. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

7. مجلس التعليم:

أ. تعزيز بيئة مدرسية آمنة ومنظّمة ومحفّزة، تدعم التعليم النشط والتعلّم الفعّال لجميع الطلاب، بغض النظر عن العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، التوجّه الجنسي، النوع الاجتماعي، أو الجنس.
ب. الحفاظ على السرية وفقًا للقوانين الفيدرالية وقوانين الولاية المعمول بها.
ج. وضع وتوصية ميزانية توفر برامج وأنشطة تدعم تحقيق أهداف قواعد السلوك.
د. التعاون مع منظمات الطلاب والمعلمين والإداريين وأولياء الأمور، وموظفي السلامة المدرسية، وغيرهم من العاملين في المدرسة، لوضع مدوّنة سلوك تُعرّف بوضوح التوقّعات المتعلقة بسلوك الطلاب، وموظفي المنطقة التعليمية، والزائرين داخل ممتلكات المدرسة وأثناء الفعاليات المدرسية.
هـ. اعتماد ومراجعة دليل قواعد السلوك الخاص بالمنطقة التعليمية مرة واحدة على الأقل سنويًا لتقييم فعاليته ومدى عدالة واتساق تطبيقه.
و. القيادة من خلال القدوة عبر عقد اجتماعات مجلس التعليم بطريقة مهنية ومحترمة ومهذبة.
ز. معالجة قضايا التحرّش أو أي حالة تُهدّد الصحة النفسية، أو الجسدية أو سلامة أي طالب، أو موظف في المدرسة، أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
ح. معالجة الانحيازيات الشخصية التي قد تعيق المعاملة المتساوية لجميع الطلاب والموطفين.
ط. سيُعزّز المجلس نهجًا قائمًا على فهم آثار الصدمات النفسية في معالجة سلوك الطلاب، وذلك من خلال دعم التطوير المهني، وتوفير بيئة مدرسية آمنة، وتشجيع بناء علاقات قائمة على الثقة مع الطلاب، وإتاحة الفرصة للطلاب للاختيار والاستقلالية، وتعزيز تنمية المهارات والكفاءة لديهم.
ي. الانفتاح على المشاركة الفعالة في حل النزاعات من خلال عملية تصالحية.

الزوار إلى مدارسنا

يعترف مجلس التعليم بأن نجاح البرنامج المدرسي يعتمد جزئيًا على دعم المجتمع الأوسع. يرغب مجلس التعليم في تعزيز مناخ إيجابي يتيح لأفراد المجتمع فرصة لمشاهدة الجهود المبذولة والإنجازات التي يحققها الطلاب والمعلمون وسائر أعضاء الكادر المدرسي. نظرًا لأن المدارس تُعدّ بيئة للعمل والتعلّم، فإنه من الضروري وضع حدود معينة لهذه الزيارات. المدير أو من ينوب عنه مسؤول عن جميع الأشخاص داخل المبنى وفي محيطه. لهذه الأسباب، تنطبق التوقعات التالية على زوار المدارس:

1. يُعتبر أي شخص ليس من الكادر الدائم أو الطلاب المنتظمين في المدرسة زائرًا.
2. يجب على جميع الزوار دخول المدرسة من نقطة الدخول المخصصة الوحيدة والتوجه إلى موظف الاستقبال في البهو أو مكتب المدير فور وصولهم إلى المدرسة. هناك، سيُقدّم الزائر بطاقة تعريف شخصية، ويوقّع في سجل الزوّار، ثم يُمنح بطاقة تعريف للزائر يجب ارتداؤها في جميع الأوقات أثناء التواجد داخل المدرسة أو في ممتلكاتها. يجب على الزائر إعادة الشارة إلى نقطة الدخول الرئيسية قبل مغادرة المبنى.
3. لا يُطلب من الزوّار الذين يحضرون فعاليات مدرسية مفتوحة للجمهور بعد انتهاء الدوام المدرسي الرسمي، مثل اجتماعات أولياء الأمور والمعلمين أو التجمعات العامة، تسجيل دخولهم.
4. يجب على أولياء الأمور أو المواطنين الذين يرغبون في حضور صف دراسي أو نشاط مدرسي أثناء الدوام الرسمي أن ينسّقوا زياراتهم مسبقًا مع المعلّم (أو المعلّمين) المعنيّين ومدير المدرسة.
5. من المتوقع من المعلمين أن يكرّسوا وقت الحصة للتدريس، ولن يكون بإمكانهم مناقشة أمور فردية مع الزوار خلال وقت الصف.
6. سيتم إبلاغ المدير أو من ينوب عنه عن أي شخص غير مصرح له بالتواجد في ممتلكات المدرسة. سيُطلب من الأشخاص غير المصرح لهم بمغادرة المكان. قد يتم استدعاء الشرطة إذا استدعت الحالة ذلك.
7. من المتوقع من جميع الزوار الالتزام بتوقعات السلوك العام على ممتلكات المدرسة كما هو منصوص عليه في قواعد السلوك هذه.

السلوك العام على ممتلكات المدرسة

لأغراض هذا القسم من القواعد، يُقصد بمصطلح "الجمهور" جميع الأشخاص المتواجدين في ممتلكات المدرسة أو المشاركين في فعالية مدرسية، بما في ذلك الطلاب والمعلمون وموظفو المنطقة التعليمية.

لا تهدف التوقّعات المتعلقة بسلوك الجمهور داخل ممتلكات المدرسة وأثناء الفعاليات المدرسية إلى تقييد حرية التعبير أو التجمع السلمي، بل تهدف إلى دعم بيئة تعليمية ملائمة، والحفاظ على النظام، ومنع التعدّي على حقوق الآخرين.

يجب على جميع الأشخاص المتواجدين في ممتلكات المدرسة أو المشاركين في فعالية مدرسية أن يتصرفوا بطريقة آمنة ومحترمة ومنظمة. بالإضافة إلى ذلك، يُتوقع من جميع الأشخاص المتواجدين في ممتلكات المدرسة أو المشاركين في فعالية مدرسية أن يرتدوا ملابس مناسبة تتماشى مع الغرض من وجودهم في المدرسة.

أ. **السلوك المحظور –** لا يجوز لأي شخص، سواء بمفرده أو مع الآخرين، أن يقوم بما يلي:

1. إلحاق الأذى عمدًا بأي شخص، أو التهديد بذلك، أو تعريض سلامتهم أو سلامة الآخرين للخطر.
2. إلحاق الضرر عمدًا أو تدمير ممتلكات المنطقة التعليمية، أو الممتلكات الشخصية لمعلّم، أو إداري، أو موظف آخر في المنطقة التعليمية، أو لأي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة، بما في ذلك الكتابة على الجدران أو الحرق العمد.
3. إعاقة سير الصفوف الدراسية أو البرامج المدرسية أو الأنشطة المدرسية الأخرى بشكل منظم.
4. توزيع أو ارتداء مواد داخل ممتلكات المدرسة أو أثناء الفعاليات المدرسية تكون فاحشة، أو تُروّج لأعمال غير قانونية، أو تبدو تشهيرية، أو تُعيق حقوق الآخرين، أو تُحدث اضطرابًا في البرنامج المدرسي.
5. تخويف، مضايقة أو التمييز ضد أي شخص على أساس العِرق الفعلي أو المُتصوَّر (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر، الجدائل أو اللفّات)، العقيدة، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، الجنس، التوجّه الجنسي أو النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري).
6. دخول أي جزء من مباني المدرسة دون تصريح أو البقاء في أي مبنى أو منشأة بعد إغلاقها في الوقت المعتاد.

7. إعاقة حركة أي شخص بحرية في أي مكان تسري عليه قواعد السلوك هذه.
8. مخالفة قوانين المرور أو أنظمة الوقوف أو أي قيود أخرى تتعلق بالمركبات.
9. حيازة، أو استهلاك، أو بيع، أو عرض، أو تصنيع، أو توزيع، أو تبادل المشروبات الكحولية، أو المواد الخاضعة للرقابة، أو غير القانونية، أو أي نسخ اصطناعية منها (سواء كانت محظورة صراحة أو مخصّصة للاستهلاك البشري أو غير مخصّصة لذلك)، أو التواجد تحت تأثير أي منها داخل ممتلكات المدرسة أو أثناء فعالية مدرسية.
10. حيازة أو استخدام الأسلحة داخل ممتلكات المدرسة أو أثناء فعالية مدرسية، باستثناء حالات أفراد إنفاذ القانون أو الحالات التي يتم فيها التفويض بشكل خاص من قبل المنطقة التعليمية.
11. التسكع داخل ممتلكات المدرسة أو في محيطها.
12. القمار داخل ممتلكات المدرسة أو في الفعاليات المدرسية.
13. رفض الامتثال لأي أمر معقول صادر عن مسؤولين معروفين في منطقة المدرسة أثناء تأديتهم لمهامهم.
14. التحريض المتعمد للآخرين على ارتكاب أي من الأفعال المحظورة بموجب قواعد السلوك هذه.
15. مخالفة أي قانون اتحادي، أو قانون ولاية، أو مرسوم محلي أو سياسة مجلس التعليم أثناء التواجد في ممتلكات المدرسة أو خلال المشاركة في فعالية مدرسية.
16. تدخين سيجارة، سيجار، غليون، سيجارة إلكترونية (جهاز vape)، استخدام التبغ الممضوغ أو غير القابل للاحتراق، تدخين، تبخير، تناول القنب أو القنب المركّز (بما في ذلك منتجات القنب)، تدخين القنب الصناعي — باستثناء الاستخدام الطبي القانوني للقنب وفقًا لقانون وأنظمة الولاية.

ب. العواقب – الأشخاص الذين ينتهكون قواعد السلوك هذه سيكونون عرضة للعواقب التالية:

1. الزوار: سيتم سحب إذنهم، إن وجد، للبقاء في ممتلكات المدرسة أو في الفعالية المدرسية، وسيُطلب منهم مغادرة المكان. إذا رفضوا المغادرة، فسيكونون عرضة للطرد.
2. الطلاب: سيخضعون لإجراءات تأديبية حسب ما تقتضيه الوقائع، وذلك وفقًا لمتطلبات الإجراءات القانونية الواجبة.
3. أعضاء الهيئة التدريسية الحاصلون على التثبيت الوظيفي: يخضع الطالب للإجراءات التأديبية حسب ما تقتضيه الوقائع، وفقًا لقانون التعليم §3020-a أو أي حقوق قانونية أخرى يتمتع بها.
4. أعضاء الطاقم الإداري أو الموظفون: في الخدمة المصنفة ضمن الخدمة المدنية والمشمولة بحماية المادة 75 من قانون الخدمة المدنية. سيخضعون للطرد الفوري واتخاذ الإجراءات التأديبية حسب ما تقتضيه الوقائع، وذلك وفقًا للمادة 75 من قانون الخدمة المدنية أو أي حقوق قانونية أخرى يتمتعون بها.
5. أعضاء الطاقم الإداري أو الموظفون: باستثناء ما ورد في الفقرتين الفرعيتين 3 و4. سيكونون عرضة لتلقّي تحذير أو توبيخ أو تعليق عن العمل أو فصل، وذلك بحسب ما تقتضيه الوقائع، ووفقًا لأي حقوق قانونية قد يتمتّعون بها.

ج. التنفيذ

يتحمّل المدير أو من ينيبه مسؤولية تطبيق السلوك المطلوب بموجب هذا النظام.

عندما يُلاحظ المدير أو من يُفوّضه قيام أحد الأفراد بسلوكيات لا تُسهم في تحقيق هدف جعل المدرسة مجتمعًا خاليًا من العنف، والترهيب، والتنمر، والمضايقة، والتمييز، أو أي سلوكيات مخالفة أو غير مسموح بها، والتي لا تُشكّل في تقديرهم تهديدًا مباشرًا وفوريًا لسلامة الأشخاص أو الممتلكات، يقوم المدير أو من ينوب عنه بإبلاغ الفرد بأن هذا السلوك غير مسموح به، ويُحاول إقناعه بالتوقّف عنه. سيقوم المدير أو من ينيبه أيضًا بتحذير الفرد من العواقب المترتّبة على عدم التوقّف. إذا رفض الشخص التوقّف عن السلوكيات غير المرغوبة، أو إذا شكّلت تصرّفاته تهديدًا مباشرًا بإلحاق الأذى بالأشخاص أو الممتلكات، فسيقوم المدير أو من ينوب عنه بإبعاد ذلك الفرد فورًا من ممتلكات المدرسة أو من الفعالية المدرسية. عند الضرورة، سيتم التواصل مع السلطات المحلية المختصّة بإنفاذ القانون للمساعدة في إخراج الشخص المعني.

ستتخذ المنطقة التعليمية إجراءات تأديبية بحق أي طالب أو موظف، حسب الاقتضاء، وفقًا لقسم "العواقب" المذكور أعلاه. بالإضافة إلى ذلك، تحتفظ المنطقة التعليمية بحقها في اتخاذ إجراءات قانونية مدنية أو جنائية ضد أي شخص ينتهك هذا النظام.

الوقاية من التنمّر والتحرّش والتدخّل لمعالجتهما

يُعرب مجلس التعليم عن التزامه بتوفير بيئة تعليمية وعملية تُعزّز الاحترام والكرامة والمساواة. يُقرّ مجلس التعليم بأنّ التمييز، مثل التحرّش والمضايقة الجماعية والتنمّر، يُلحق ضررًا بالتعلّم والتحصيل الدراسي للطلاب. تُعيق هذه السلوكيات مهمة المنطقة التعليمية في تعليم طلابها وتُخلّ بسير عمل المدارس. تؤثّر هذه السلوكيات ليس فقط على الطلاب الذين يُستهدَفون بها، بل أيضًا على الأفراد الذين يشاركون فيها أو يشهدونها.

ولهذا الغرض، يدين مجلس التعليم ويحظر بشكل صارم جميع أشكال التمييز، مثل التحرّش، والمضايقة، والتنمّر، سواء في مباني المدرسة، أو في الحافلات المدرسية، أو خلال جميع الأنشطة والبرامج والفعاليات التي ترعاها المدرسة. يُحظر التمييز، أو المضايقة، أو الإذلال، أو التنمّر الذي يحدث في أماكن خارج نطاق المدرسة، مثل التنمّر الإلكتروني، والذي يُسبّب أو يُتوقّع بشكل معقول أن يُسبّب إعاقة مادية وجوهرية لمتطلبات الانضباط المناسب في سير عمل المدرسة، أو أن يمسّ بحقوق الطلاب الآخرين، وقد يُعرّض مرتكبيه لعواقب تأديبية.

التعاريف

1. التنمّر. يُعرَّف التنمّر، بموجب التعديل على قانون "الكرامة لجميع الطلاب"، بنفس معنى التحرّش (انظر أدناه). تنصّ اللوائح المصاحبة على إرشادات إضافية بشأن تعريف التنمّر وخصائصه، وذلك لمساعدة المجتمع المدرسي على التعرّف على هذا السلوك.

2. التنمّر الإلكتروني. يُعرّف التنمّر الإلكتروني بأنه شكل من أشكال التحرّش (انظر أدناه) يتم عبر أي وسيلة من وسائل الاتصال الإلكتروني.

3. التمييز. التمييز هو فعل إنكار الحقوق أو المزايا أو العدالة أو المعاملة المنصفة أو الوصول إلى المرافق.

متاحة لجميع الآخرين، لشخص فرد أو لمجموعة من الأشخاص، بسبب المجموعة أو الفئة أو التصنيف الذي ينتمي إليه ذلك الشخص (كما هو مذكور في قسم التعاريف، تحت بند "التحرّش" أدناه).

4. المضايقة الجماعية. التنمر الجماعي هو عملية إدماج أو استهلال أو انضمام تتضمن مضايقة تؤدي إلى إذلال علني، أو انزعاج جسدي، أو نفسي، أو إصابة جسدية، أو سخرية علنية، أو تخلق وضعًا يُحتمل فيه حدوث إذلال علني، أو انزعاج جسدي، أو نفسي، أو إصابة جسدية، أو سخرية علنية.

5. التحرّش تم تعريف التحرّش بطرق متعددة في القوانين والأنظمة الفيدرالية والولائية. يُقرّ مجلس التعليم بأن هذه التعريفات تُشكّل معايير مهمّة، إلا أن الهدف الأساسي للمجلس هو منع تصاعد السلوكيات غير المنضبطة، وذلك من أجل تعزيز بيئة مدرسية إيجابية والحدّ من المسؤولية القانونية. يُعرّف قانون "الكرامة لجميع الطلاب" (المواد §§10-18 من قانون التعليم) التحرّش بأنه خلق بيئة عدائية من خلال سلوك، أو تهديدات، أو ترهيب أو إساءة، بما في ذلك التنمّر الإلكتروني الذي
   أ. يكون له أو يُحتمل أن يكون له تأثير غير معقول وجسيم في التدخّل في أداء الطالب التعليمي، أو فرصه أو استفادته من المزايا التعليمية، أو في صحته النفسية أو العاطفية أو الجسدية.
   ب. يُسبّب بشكل معقول أو يُتوقّع بشكل معقول أن يُسبّب للطالب شعورًا بالخوف على سلامته الجسدية.
   ج. يتسبّب بشكل معقول، أو يُتوقّع بشكل معقول أن يتسبّب، في إصابة جسدية أو ضرر نفسي لطالب؛ أو (24/7/5، الساعة 11:00 صباحًا، BoardDocs® Pro https://go.boarddocs.com/ny/hpcsd/Board.nsf/Private?open&login# 1/4
   د. يحدث خارج ممتلكات المدرسة ويُحدث أو من المتوقع أن يُحدث خطرًا بحدوث اضطراب كبير داخل بيئة المدرسة، حيث يمكن توقّع أن يصل السلوك، أو التهديدات أو الترهيب أو الإساءة إلى ممتلكات المدرسة. قد يستند السلوك المُتحرّش إلى أي سمة من السمات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، السمات الفعلية أو المُتصوَّرة للشخص مثل:
   - العِرق (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعرق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، نسيج الشعر وتسريحات الشعر الوقائية مثل الضفائر، والخصلات، واللفّات).
   - اللون
   - الوزن
   - الأصل الوطني
   - المجموعة العرقية
   - الدين
   - الممارسة الدينية
   - الإعاقة
   - الجنس
   - التوجه الجنسي
   - أو الجنس (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري).

من أجل هذا التعريف، تشمل مصطلحات "التهديدات أو الترهيب أو الإساءة" الأفعال اللفظية وغير اللفظية.

في بعض الحالات، قد يُشكّل التنمّر أو التحرّش انتهاكًا لحقوق الفرد المدنية. تُدرك المنطقة التعليمية مسؤولياتها بموجب القانون ووفقًا لسياسة المنطقة المتعلقة بحماية الحقوق المدنية.

من أجل تبسيط صياغة هذه السياسة واللوائح، سيتم استخدام مصطلح "التنمّر" بشكل شامل ليشمل سلوكيات التحرش، والتخويف، والتنمّر الإلكتروني، والمضايقات الجماعية.

الوقاية

توفر البيئة المدرسية فرصة لتعليم الأطفال، والتأكيد بين أعضاء الهيئة التعليمية على أن التعاون والاحترام المتبادل يُعدّان من القيم الأساسية في المنطقة التعليمية. يهدف البرنامج الوقائي إلى تقليل حوادث التنمّر، ليس فقط من خلال التدخّل عند وقوعها، بل أيضًا من خلال مساعدة الطلاب على بناء علاقات أكثر دعمًا فيما بينهم، وذلك عبر دمج برنامج الوقاية من التنمّر ضمن التعليم الصفي. سيتم توعية الموظفين والطلاب، من خلال برامج التطوير المهني والتعليم على مستوى المنطقة التعليمية، بعلامات الإنذار المبكرة لسلوكيات التنمّر، وكذلك بمسؤوليتهم في المشاركة الفاعلة في الوقاية من التنمّر قبل حدوث الأفعال الظاهرة.

سيتم تضمين مواد تعليمية تُعزّز الوعي والحساسية تجاه التمييز أو المضايقة، وتُرسّخ قيم الاحترام في العلاقات بين الأفراد من أعراق، أوزان، أصول وطنية، جماعات إثنية، ديانات، ممارسات دينية، قدرات عقلية أو جسدية، توجهات جنسية، أجناس أو تعبيرات أو هويات جندرية مختلفة، ضمن البرنامج التعليمي من الصفوف التمهيدية وحتى الصف الثاني عشر (K-12).

من أجل تنفيذ هذا البرنامج، ستُعيّن الهيئة في اجتماعها التنظيمي السنوي منسقًا لقانون الكرامة (DAC) في كل مدرسة ضمن المنطقة التعليمية. سيتم تعيين أحد أعضاء لجنة التنوع والإنصاف (DAC) كمنسق على مستوى المنطقة التعليمية، وتُحدَّد مسؤولياته في اللوائح المرفقة. تتمثل مهمة كل عضو في لجنة التنوع والإنصاف (DAC) في الإشراف على تنفيذ هذه السياسة وتطبيقها في المدرسة المُكلَّف بها.

التدخّل:

يُعدّ تدخّل البالغين والمارة خطوة مهمة في منع تصعيد المواقف وحلّ المشكلات في مراحلها المبكرة. سيركّز التدخّل على التوعية وبناء المهارات.

قد يتضمّن التدخّل الناجح إجراءات تصحيحية أو علاجية. تشمل الاستجابات التصحيحية لحالات التنمر تدابير تهدف إلى تصحيح السلوك غير السليم، ومنع تكرار هذا السلوك، وحماية الضحية. قد تستهدف إجراءات المعالجة الأفراد المتورطين في سلوك التنمّر، أو تُركّز على أساليب بيئية تُوجَّه إلى المدرسة أو المنطقة التعليمية بشكل عام.

بالإضافة إلى ذلك، سيركّز التدخّل على ضمان سلامة الشخص المستهدف. يُتوقّع من الموظفين، عند علمهم بحالة تنمّر، أن يُبلّغوا عنها وفقًا لهذه السياسة، وأن يُحيلوا الطالب إلى الموارد المخصّصة لتقديم المساعدة، أو أن يتدخّلوا بما يتماشى مع هذه السياسة واللوائح المعتمدة.

أحكام خاصة للطلاب الذين لا يشعرون بالأمان في المدرسة

يُقرّ المجلس بأنه، وعلى الرغم من الإجراءات التي يتخذها موظفو المنطقة التعليمية، قد تتطلب التدخلات نهجًا منسقًا ومحددًا إذا لم يشعر الطفل بالأمان في المدرسة. الطلاب الذين لا يشعرون بالأمان في المدرسة تكون قدرتهم على التعلّم وتحقيق إمكاناتهم الأكاديمية محدودة. عندما يكون الموظفون على علم بحالات التنمّر، يجب عليهم تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى ترتيبات خاصة لضمان سلامة الطالب، وإبلاغ مدير المبنى المدرسي بذلك. سيعمل مدير المدرسة، والموظفون المعنيون، والطالب، وولي أمره معًا على تحديد وتنفيذ أي ترتيبات ضرورية.

تُقرّ المنطقة التعليمية بضرورة تحقيق توازن بين التسهيلات التي تعزّز سلامة الطلاب وبين احتمال زيادة وصم الطالب المستهدف. لذلك، سيتم التعامل مع كل حالة بشكل فردي. سيتعاون الطالب وولي أمره وإدارة المدرسة لوضع ترتيبات أمنية تلبي احتياجات الطالب المستهدف بأفضل شكل ممكن. سيتم تحديد مناقشات لاحقة و/أو اجتماعات، حسب الحاجة، لضمان معالجة شواغل السلامة بشكل كافٍ، ولتحديد متى وإذا ما كان ينبغي تعديل الترتيبات أو إنهاؤها.

الإبلاغ عن الحوادث والتحقيق فيها

على الرغم من أن اتخاذ خطوة الإبلاغ قد يكون صعبًا، إلا أن المنطقة التعليمية لا يمكنها معالجة حالات التنمّر بشكل فعّال ما لم يتم الإبلاغ عنها. يُشجَّع الطلاب الذين تعرّضوا للتنمّر، وأولياء الأمور الذين تعرّض أطفالهم للتنمّر، أو الطلاب الآخرون الذين يشهدون سلوكًا تنمّريًا، ويُتوقَّع منهم تقديم شكوى شفهية و/أو خطّية إلى أي من موظفي المدرسة، وذلك وفقًا للتدريب والإرشادات المعتمدة. يُلزم الموظفون الذين يشهدون أو يعلمون بوقوع حادثة (أو حوادث) تنمّر، وفقًا لقانون الولاية، بتقديم بلاغ شفهي إلى مدير المبنى أو من ينوب عنه خلال يوم دراسي واحد، وبملء نموذج الإبلاغ المعتمد من المنطقة التعليمية خلال يومين دراسيين. يُتوقَّع من الموظفين الذين يجهلون إجراءات الإبلاغ أن يستفسروا من المشرفين المباشرين حول كيفية المتابعة. قد يُعتبر موظفو المنطقة التعليمية أنهم سمحوا بحدوث تمييز أو تحرّش غير قانوني إذا لم يبلغوا عن حادثة تمت ملاحظتها، سواء قدّم الشخص المستهدف شكوى أم لا.

سيتم توثيق الشكاوى وتتبعها والتعامل معها في جميع الأوقات وفقًا للأنظمة والإجراءات المرافقة لهذه السياسة، أو، عند الاقتضاء، وفقًا للسياسة رقم [0100، تكافؤ الفرص وعدم التمييز] أو [0110، التحرّش الجنسي] ومدوّنة السلوك الخاصة بالمنطقة التعليمية. سيقوم مدير المبنى أو من يُعيّنه بإعداد تقرير في أقرب وقت ممكن لتقديمه إلى المشرف العام، وذلك استنادًا إلى الشكاوى المقدّمة.

سيتم إجراء تحقيق منصف وشامل من قبل مدير المبنى أو من ينوب عنه، وفقًا للوائح المرفقة. بالإضافة إلى ذلك، سيتم إبلاغ كل من الطرف المستهدف والمتهم بنتائج التحقيق، وفقًا لما هو محدد في اللوائح المرفقة. إذا اعترض أي من الطرفين على نتائج التحقيق، يمكنه الطعن في النتائج وفقًا للوائح المصاحبة لهذه السياسة. سيتم إدراج حوادث التنمّر المثبتة التي تستوفي المعايير التي وضعتها الولاية في نظام الإبلاغ على مستوى الولاية عند الاقتضاء، وذلك وفقًا للقانون واللوائح المعمول بها.

العواقب التأديبية / الإجراءات التصحيحية

على الرغم من أن تركيز هذه السياسة ينصبّ على الوقاية، إلا أن حالات التنمّر قد تستمر في الحدوث. في هذه الحالات، سيتلقّى المخالفون رسالة واضحة بأن تصرّفاتهم غير مقبولة ويجب عليهم تحسين سلوكهم. سيتلقّى الطلاب المخالفون إرشادًا داخل المدرسة لمساعدتهم على اتخاذ قرارات إيجابية في علاقاتهم مع الآخرين. عند الاقتضاء، ستتخذ الإدارة إجراءً تأديبيًا يكون مدروسًا، ومتوازنًا، ومناسبًا للعمر، وذلك وفقًا لما تنص عليه قواعد السلوك المعتمدة في المنطقة التعليمية. إذا بلغ السلوك مستوى النشاط الإجرامي، فسيتم التواصل مع الجهات المختصة في إنفاذ القانون.

ستكون العواقب المترتبة على الطالب الذي يرتكب فعل تنمّر فريدة من نوعها بحسب الحادثة الفردية، وستتفاوت في الأسلوب والشدّة وفقًا لطبيعة السلوك، والعمر النمائي للطالب، وسجل الطالب في السلوكيات الإشكالية، ويجب أن تكون متوافقة مع نظام قواعد السلوك المعتمد في المنطقة التعليمية.

عدم الانتقام

يتمتّع جميع مقدّمي الشكاوى والمشاركين في التحقيق بشأنها، ممن تصرّفوا بشكل معقول وبحسن نية ووفقًا لقانون الولاية وسياسات المنطقة التعليمية، بحق الحماية من أي شكل من أشكال الانتقام.

التدريب

يُقرّ المجلس بأن تنفيذ برنامج فعّال للوقاية من التنمّر والتدخل يتطلب تطويرًا مهنيًا للكوادر التعليمية. سيقوم المشرف العام، ولجنة التنسيق على مستوى المنطقة التعليمية (DAC)، وفريق التطوير المهني في المنطقة، بإدراج التدريب الداعم لهذا البرنامج ضمن برنامج التهيئة للمعلمين الجدد وخطة التطوير المهني السنوية، حسب الحاجة. سيتم توفير فرص تدريب لجميع الموظفين، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، سائقي الحافلات، ومراقبي الكافتيريا والممرات، وجميع الموظفين الذين لديهم تواصل مباشر مع الطلاب. سيتم تدريب منسقي الوصول والتنوع (DACs) وفقًا لمتطلبات الولاية، وسيواصلون تطويرهم المهني بما يضمن دعم هذه السياسة والبرنامج بنجاح.

النشر، المتابعة والمراجعة

سيتم نشر هذه السياسة، أو ملخص مبسّط لها، ضمن مواد تسجيل الطلاب، وكتيبات الطلاب وأولياء الأمور والموظفين، كما سيتم عرضها على الموقع الإلكتروني للمنطقة التعليمية. سيكون نموذج تقديم شكوى بشأن التنمر متاحًا على موقع المنطقة التعليمية الإلكتروني. ستحرص المنطقة التعليمية على توضيح آلية الإبلاغ عن التنمّر للطلاب والموظفين وأولياء الأمور بشكل سنوي وبأسلوب واضح.

يتم مراجعة هذه السياسة سنويًا كجزء من المراجعة السنوية لدليل قواعد السلوك، وذلك لتقييم فعاليتها ومدى توافقها مع القوانين الفيدرالية وقوانين الولاية. إذا دعت الحاجة إلى إجراء تغييرات، فسيتم تقديم التعديلات المقترحة إلى مجلس التعليم للنظر فيها.

ستضمن المنطقة التعليمية أن يتم الإبلاغ عن المعلومات للجمهور، بما يتماشى مع هذه السياسة، بطريقة تلتزم بحقوق خصوصية الطلاب المنصوص عليها في قانون حقوق التعليم التعليم وخصوصية المعلومات (FERPA).

الإبلاغ عن الانتهاكات:

نظرًا لأن هدف المنطقة التعليمية هو جعل المدرسة مجتمعًا خاليًا من العنف، والترهيب، والتنمّر، والمضايقة، والتمييز، يُتوقّع من جميع الطلاب الإبلاغ الفوري عن أي انتهاك لمدوّنة السلوك إلى أحد المعلّمين، أو المرشد التربوي، أو مدير المبنى، أو من ينوب عنه. يُتوقَّع من أي طالب يشهد طالبًا آخر بحوزته سلاح أو مادة كحولية أو مادة غير قانونية داخل ممتلكات المدرسة أو أثناء فعالية مدرسية أن يُبلِّغ عن هذه المعلومات فورًا إلى أحد المعلّمين أو المدير أو من ينوب عن المدير أو المشرف العام للمدارس.

يُمنع الطلاب من الإدلاء بتصريحات كاذبة عن علم أو تقديم معلومات خاطئة عن قصد إلى موظفي المدرسة أثناء عملية التأديب.

من المتوقع أن يفرض جميع موظفي المنطقة التعليمية المخوّلين باتخاذ إجراءات تأديبية العقوبات بطريقة سريعة وعادلة ومتوافقة مع القانون. يُتوقّع من موظفي المنطقة التعليمية الذين لا يملكون صلاحية فرض إجراءات تأديبية أن يُبلّغوا فورًا عن أي انتهاك لقواعد السلوك إلى المشرف المسؤول، والذي يتولى بدوره فرض إجراء تأديبي مناسب إذا كان مخوّلًا بذلك، أو إحالة الأمر إلى موظف آخر لديه الصلاحية لفرض الإجراء المناسب.

سيتم مصادرة أي سلاح أو مادة كحولية أو مادة غير قانونية يتم العثور عليها على الفور، إن أمكن، يلي ذلك إخطار ولي أمر الطالب المعني وفرض العقوبات التأديبية المناسبة، والتي قد تشمل الإيقاف الدائم والإحالة للملاحقة القضائية.

يتعيّن على المدير أو من يُفوّضه إخطار الجهة المحلية المختصة بإنفاذ القانون بشأن الانتهاكات التي تُشكّل جريمة وتؤثّر بشكل كبير على النظام أو أمن المدرسة، وذلك في أقرب وقت ممكن عمليًا، وعلى ألا يتجاوز ذلك نهاية يوم العمل الذي علم فيه المدير أو المفوّض بالانتهاك. يمكن إجراء الإخطار عبر الهاتف، على أن يُرسل خطاب بالبريد في نفس اليوم الذي تم فيه الاتصال الهاتفي. يجب أن يتضمّن الإخطار تحديد هوية الطالب وتوضيح السلوك الذي انتهك قواعد السلوك وشكّل جريمة.

السرية

تنص سياسة المنطقة التعليمية على احترام خصوصية جميع الأطراف والشهود في الشكاوى المتعلقة بانتهاكات قواعد السلوك. بقدر الإمكان، لن تقوم المنطقة التعليمية بالكشف عن تفاصيل الشكوى أو هوية مقدّمها أو هوية الفرد (أو الأفراد) الذين قُدّمت ضدهم الشكوى لأي طرف ثالث لا حاجة له بمعرفة هذه المعلومات. مع ذلك، ونظرًا لضرورة الموازنة بين حاجة الفرد إلى السرية وبين التزام المنطقة التعليمية القانوني بتوفير الإجراءات القانونية الواجبة للمُتهم، وإجراء تحقيق شامل، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الشكوى، تحتفظ المنطقة التعليمية بحقها في الكشف عن هوية الأطراف والشهود في الشكاوى ضمن الظروف المناسبة، وللأشخاص الذين تقتضي الحاجة معرفتهم بذلك. سيقوم الموظف المسؤول عن التحقيق في الشكاوى بمناقشة معايير السرية والمخاوف المتعلقة بها مع جميع مقدّمي الشكاوى. إذا طلب المُشتكي عدم الكشف عن اسمه للأفراد الذين قُدّمت الشكوى ضدهم، فسيقوم الموظف المسؤول عن إجراء التحقيق بإبلاغ المُشتكي بما يلي:

1. قد يحدّ الطلب من قدرة المنطقة التعليمية على الاستجابة للشكوى.
2. تحظر سياسة المنطقة التعليمية والقانون الفيدرالي الانتقام من مقدّمي الشكاوى والشهود
3. ستسعى المنطقة التعليمية إلى منع أي أعمال انتقامية
4. ستتخذ المنطقة التعليمية إجراءات قوية واستجابية إذا حدث انتقام.

إذا استمرّ مقدّم الشكوى في طلب السرية بعد تلقي الإشعار المذكور أعلاه، يتعيّن على المحقّق اتخاذ جميع الخطوات المعقولة للتحقيق في الشكوى والردّ عليها بما يتماشى مع هذا الطلب، طالما أن ذلك لا يمنع المنطقة التعليمية من الاستجابة الفعّالة لحالات التحرّش التي يتعرّض لها الآخرون.

سلوك الطالب المحظور

تُقرّ الهيئة بالحاجة إلى توضيح وتحديد توقعاتها لسلوك الطلاب أثناء تواجدهم في ممتلكات المدرسة أو مشاركتهم في فعالية مدرسية. تهدف قواعد السلوك المدرجة أدناه إلى تحقيق ذلك، مع التركيز على السلامة واحترام حقوق وممتلكات الآخرين. الطلاب الذين لا يتحمّلون مسؤولية سلوكهم وينتهكون قواعد المدرسة سيُطلب منهم تحمّل عواقب أفعالهم.

قد يخضع الطلاب لإجراءات تأديبية، تصل إلى حد الفصل من المدرسة في الحالات الشديدة أو المتكررة، وذلك عندما يقومون بما يلي:

أ. الانخراط في سلوك غير منضبط. أمثلة على هذا النوع من السلوك تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

1. الجري أو التصرف بشكل غير آمن في الممرات.
2. إحداث ضوضاء غير معقولة.
3. استخدام لغة أو إيماءات فاحشة أو بذيئة أو مسيئة.
4. عرقلة حركة المرور سواء للمركبات أو المشاة.
5. الانخراط في أي فعل يعرقل سير العمل الطبيعي في المجتمع المدرسي، بما في ذلك الإدلاء بتصريحات كاذبة عن علم.
6. التعدي على ممتلكات الغير. لا يُسمح للطلاب بدخول أي مبنى مدرسي غير المبنى الذي يرتادونه بانتظام، إلا بعد الحصول على إذن من المسؤول الإداري عن ذلك المبنى.
7. سوء استخدام أجهزة الحاسوب أو وسائل الاتصال الإلكترونية، بما في ذلك أي استخدام غير مصرح به لأجهزة الكمبيوتر أو البرامج أو حسابات الإنترنت/الإنترانت؛ أو الدخول إلى مواقع إلكترونية غير مناسبة؛ أو أي انتهاك آخر لسياسة الاستخدام المقبول المعتمدة في المنطقة التعليمية.

ب. الانخراط في سلوك ينمّ عن عصيان أو عدم امتثال للتعليمات. تشمل أمثلة هذا النوع من السلوك الانخراط في تصرفات تتعارض عمدًا مع ما طُلب من الطالب القيام به أو التواجد في مكان غير الذي يُفترض أن يكون فيه في أي وقت محدد. يُعتبر هذا السلوك شكلًا من أشكال العصيان أو عدم الامتثال للتعليمات. أمثلة على هذا النوع من السلوك تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

1. عدم الامتثال لتوجيهات المعلمين أو إداري المدرسة أو أي من موظفي المدرسة المسؤولين عن الطلاب، أو إظهار سلوك عدواني أو غير محترم.
2. التأخر عن المدرسة أو التغيب أو مغادرتها دون إذن.
3. تجاوز موعد الاحتجاز أو عدم الحضور

ج. الانخراط في سلوك يُحدث اضطرابًا أو يعرقل سير العمل الطبيعي. تشمل أمثلة هذا النوع من السلوك الانخراط في تصرفات تمنع الآخرين من القدرة على التعلم أو التركيز أو الانخراط في أعمالهم. يعتبر هذا السلوك مُخلًّا بالنظام. أمثلة على هذا النوع من السلوك تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

1. اتصال جنسي غير لائق في الأماكن العامة.
2. عرض أو استخدام الأجهزة الإلكترونية الشخصية، مثل الهواتف المحمولة، ومشغلات الموسيقى أو الفيديو، والكاميرات، بطريقة تنتهك سياسة المنطقة التعليمية.

د. الانخراط في سلوك عنيف. أمثلة على هذا النوع من السلوك تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

1. ارتكاب فعل عنيف (مثل الضرب، الركل، اللكم، أو الخدش) بحق معلّم، أو إداري، أو موظف آخر في المدرسة، أو طالب آخر، أو أي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة.
2. حيازة سلاح. يُسمح فقط للجهات الرسمية المخوّلة بإنفاذ القانون بحمل السلاح أثناء تواجدهم في ممتلكات المدرسة أو خلال فعالية مدرسية.
3. عرض ما يبدو أنه سلاح.
4. التهديد باستخدام أي سلاح.
5. إلحاق الضرر أو تدمير ممتلكات شخصية لطالب، معلّم، مدير أو موظف آخر في المنطقة التعليمية أو أي شخص موجود قانونيًا في ممتلكات المدرسة، بما في ذلك الكتابة على الجدران أو الحرق العمد.
6. إتلاف أو تدمير ممتلكات المنطقة التعليمية عن قصد.

هـ. الانخراط في أي سلوك يُعرّض سلامة، أو الصحة الجسدية، أو النفسية، أو رفاه الآخرين للخطر. أمثلة على مثل هذا النوع من هذا السلوك تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

1. محاولة الانخراط في أو تنفيذ فعل عنيف مذكور في القسم د.
2. تعريض طلاب آخرين أو موظفي المدرسة أو أي شخص آخر موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية للخطر، من خلال الانخراط بتهوّر في سلوك يُشكّل خطرًا كبيرًا بالتسبّب بإصابة جسدية.
3. السرقة أو محاولة سرقة ممتلكات الطلاب الآخرين أو موظفي المدرسة أو أي شخص آخر يتواجد قانونيًا في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
4. التشهير هو الإدلاء بتصريحات أو تقديم تمثيلات كاذبة أو غير مبرّرة بحق فرد أو مجموعة محدّدة من الأفراد، تؤدي إلى الإضرار بسمعتهم من خلال الإساءة إليهم أو الانتقاص من شأنهم.
5. التمييز، ويشمل استخدام العِرق (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر، والجدائل، واللفّات)، اللون، العقيدة، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الجنس، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، التوجّه الجنسي، الوزن، أو الإعاقة، كأُسس لحرمان الأفراد من الحقوق، أو المعاملة العادلة، أو الوصول إلى المرافق المتاحة للآخرين.
6. التحرش (أو التنمّر)، وهو خلق بيئة عدائية من خلال السلوك، أو التهديدات أو الترهيب أو الإساءة. (راجع السياسة رقم 0115، الخاصة بمنع التحرّش والتنمّر بين الطلاب والتدخّل لمعالجته، للحصول على تعريف أكثر شمولًا.)
7. الترهيب، ويشمل القيام بأفعال أو الإدلاء بتصريحات تُشعر الفرد بالخوف من التعرض لأذى جسدي.
8. التنمر الطقوسي، والذي يشمل عمليات الإدراج أو المبادرة أو الانضمام التي تتضمن مضايقة (راجع السياسة رقم 0115 للحصول على تعريف أكثر تفصيلًا).
9. بيع أو استخدام أو توزيع أو حيازة مواد فاحشة.
10. استخدام لغة بذيئة أو مسيئة، أو التلفظ بالشتائم.
11. تدخين سيجارة، سيجار، غليون، سيجارة إلكترونية (جهاز vape)، استخدام التبغ الممضوغ، التبغ غير القابل للاحتراق، تدخين، تبخير، تناول القنب أو القنب المركّز (بما في ذلك منتجات القنب)، تدخين القنب الصناعي — باستثناء الاستخدام الطبي القانوني للقنب وفقًا لقوانين وأنظمة الولاية.
12. حيازة أو استهلاك أو بيع، عرض، تصنيع، توزيع، أو تبادل المشروبات الكحولية ،أو المواد غير القانونية، أو التواجد تحت تأثير أيٍّ منهما. تشمل "المواد غير القانونية"، على سبيل المثال لا الحصر، المستنشقات، الماريجوانا، الكوكايين، إل إس دي (LSD)، بي سي بي (PCP)، الأمفيتامينات، الهيروين، الستيرويدات، المواد التي تُشبه المخدرات، وأي نسخة اصطناعية منها، سواء كانت مُجرّمة بشكل صريح أم لا، والتي يُشار إليها عادةً باسم "المخدرات المصمّمة"؛ وهي مواد تُصمّم وتُركّب بهدف محاكاة التأثيرات والاستخدامات المقصودة للمخدرات غير القانونية، وتتشابه معها كيميائيًا بدرجة كبيرة، وقد تكون أو لا تكون مصنّفة كمناسبة للاستهلاك البشري.
13. الاستخدام أو المشاركة غير المناسبة للأدوية الموصوفة أو التي تُباع دون وصفة.
14. القمار.
15. لتعرّي غير اللائق، أي كشف الأجزاء الخاصة من الجسم بطريقة فاحشة أو غير لائقة.
16. الإبلاغ عن حريق أو كارثة أخرى دون سبب وجيه، إساءة استخدام رقم الطوارئ 911، أو تفريغ مطفأة الحريق.
17. الإدلاء بتصريحات كاذبة عن علم أو تقديم معلومات خاطئة عن علم لموظفي المدرسة أثناء عملية تأديبية.

و. الانخراط في سلوكيات مخالفة لما هو محظور في البنود A–E من هذا القسم أثناء التواجد في الحافلة المدرسية، والبقاء في المقاعد، وعدم إخراج الأغراض أو أجزاء الجسم خارج الحافلة، والامتثال لتعليمات سائق الحافلة أو المراقب. من الضروري أن يلتزم الطلاب بالسلوك المناسب أثناء ركوبهم حافلات المنطقة التعليمية، لضمان سلامتهم وسلامة الركاب الآخرين، ولتجنّب تشتيت انتباه سائق الحافلة. يُطلب من الطلاب الالتزام بسلوك يتماشى مع المعايير المعتمدة لسلوك الصف أثناء وجودهم في الحافلة. لن يتم التسامح مع الضوضاء المفرطة، أو الدفع، أو التدافع، أو الشجار.

ز. الانخراط في أي شكل من أشكال السلوك الأكاديمي غير المنضبط. أمثلة على هذا النوع من السلوك تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

1. الانتحال: يُعرَّف هذا بأنه فعل السرقة أو الادّعاء بأن أفكار أو كلمات شخص آخر هي ملكٌ للمرء، أو استخدام عمل مُنتَج دون الإشارة إلى مصدره. يشمل ذلك الأفكار أو الكلمات المأخوذة من أي نص مطبوع و/أو من الإنترنت. يجب على الطلاب استخدام الاستشهادات والمراجع المناسبة عند استخدام أعمال أو أفكار الآخرين.
2. الغش: تعترف المنطقة التعليمية بجميع السياسات والإجراءات التي تفرضها إدارة التعليم في ولاية نيويورك (NYSED) في حالات الغش في جميع اختبارات ولاية نيويورك. لا يجوز للطلاب تبادل المعلومات أو الحصول عليها، بما في ذلك إلكترونيًا، في أي شكل من أشكال الاختبارات، أو الامتحانات القصيرة ،أو الواجبات المنزلية أو المهام أو المختبرات.
3. نسخ، تزوير أو تزييف: يشير التزوير إلى فعل تغيير أو إضافة أو حذف معلومات، أو تقديم معلومات كاذبة أو غير دقيقة عن قصد. يشير التزوير إلى فعل إنتاج نسخة أو تقليد لوثيقة بهدف الخداع أو التضليل.
4. ضمان حفظ السجلات: يُعرَّف تعديل السجلات بأنه تغيير أو تعديل أي سجل يتعلق بالطالب.
5. مساعدة طالب آخر في أي من الأفعال المذكورة أعلاه.

ح. الانخراط في سلوك غير لائق خارج الحرم المدرسي من شأنه أن يُعيق أو يُتوقّع بشكل منطقي أن يُعيق بشكل كبير العملية التعليمية في المدرسة أو خلال فعالية مدرسية. تشمل مثل هذه السلوكيات المخالفة، دون أن تقتصر عليها، تهديد أو مضايقة الطلاب أو موظفي المدرسة بأي وسيلة خارج الحرم المدرسي، بما في ذلك التنمّر الإلكتروني. (للاطّلاع على التعريف الكامل للمضايقة، والتنمّر، والتنمّر الإلكتروني، يُرجى الرجوع إلى السياسة رقم 0115 الخاصة بمنع ومواجهة مضايقة الطلاب والتنمّر).

قواعد لباس الطلاب

يُتوقّع من جميع الطلاب الاهتمام بالنظافة الشخصية والارتداء بشكل مناسب للمدرسة والفعاليات المدرسية. يتحمّل الطلاب وأولياء أمورهم المسؤولية الأساسية عن الالتزام بالمظهر واللباس المقبول للطلاب. يجب على المعلّمين وجميع موظفي المنطقة التعليمية أن يكونوا قدوة في الالتزام بلباس الطالب المقبول، وأن يعزّزوا هذا السلوك من خلال مساعدتهم على فهم أهمية المظهر اللائق في البيئة المدرسية.

يجب أن يكون لباس الطالب ومظهره العام، بما في ذلك تسريحة/لون الشعر، والمجوهرات، ومستحضرات التجميل، والأظافر، على النحو التالي:

1. من غير المرجّح أن يُلحق أذى بالأشخاص أو ضررًا بالممتلكات، وأن يكون مناسبًا وفقًا لهذا النظام، وألّا يُحدث اضطرابًا كبيرًا أو يُعيق العملية التعليمية بشكل ملموس.
2. الاعتراف بأن الملابس القصيرة جدًا والشفافة غير مناسبة.
3. ضمان تغطية الملابس الداخلية بالملابس الخارجية (الخصور والأشرطة الظاهرة لا تُعدّ مخالفة)
4. الإشارة إلى السلوك أو الموقف. لن يُسمح بارتداء الأحذية التي تُشكّل خطرًا على السلامة.
5. يجب أن يكون الطلاب قابلين للتعرّف عليهم بسهولة في جميع الأوقات، باستثناء الحالات الطبية أو الدينية؛ ويُشترط ارتداء الملابس بطريقة لا تُغطّي الوجه بشكل كبير أو تُعيق التعرّف على الهوية الشخصية.
6. عدم تضمين أي عناصر فاحشة، بذيئة، تشهيرية، تُحقّر، تُضايق أو تُميّز ضد الآخرين على أساس العِرق (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر، الجدائل أو اللفّات)، اللون، الدين، العقيدة، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، النوع الاجتماعي (بما في ذلك الهوية والتعبير الجندري)، الجنس، التوجّه الجنسي أو الإعاقة. 7. عدم الترويج و/أو التأييد لاستخدام الكحول، أو التبغ أو المواد الخاضعة للرقابة أو المخدرات غير القانونية، و/أو تشجيع أي أنشطة غير قانونية أو عنيفة.

لا يجوز تفسير أي بند في هذه السياسة على أنه يحدّ من قدرة الطلاب على التعبير عن هويتهم الجندرية من خلال الملابس، أو المجوهرات أو مستحضرات التجميل أو لون أو نمط الأظافر، أو على أنه يسمح باتخاذ إجراءات تأديبية ضد الطلاب بسبب ذلك. وبالمثل، لا يجوز تفسير أي بند في هذه السياسة على أنه يقيّد حق الطلاب في ارتداء تسريحات شعر تُعدّ سمة مرتبطة تاريخيًا بالعرق (مثل نوعية الشعر وتسريحات الحماية كالضفائر والجدائل واللفّات)، أو على أنه يسمح باتخاذ إجراءات تأديبية بحقهم بسبب ذلك.

يتحمّل مدير كل مبنى مدرسي أو من ينوب عنه مسؤولية إبلاغ جميع الطلاب وأولياء أمورهم بقواعد اللباس الخاصة بالطلاب في بداية السنة الدراسية، وكذلك بأي تعديلات تُجرى على تلك القواعد خلال السنة الدراسية.

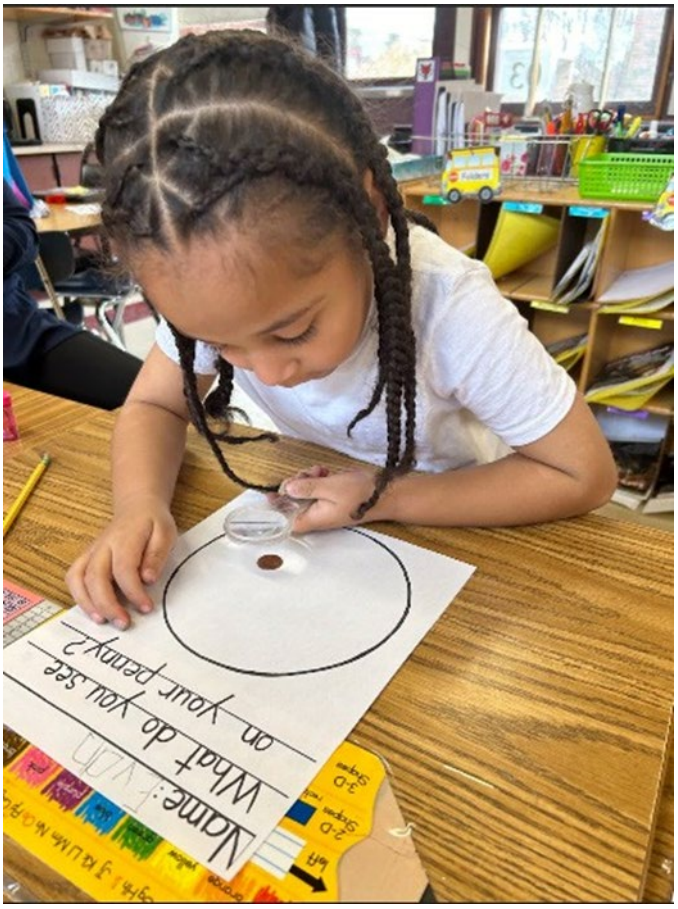

يجب تطبيق قواعد اللباس المدرسي بعناية وحساسية، بهدف دعم الطلاب في تحقيق كامل إمكاناتهم، وليس لإحراجهم أو تجريمهم، مع الحرص على تقليل فقدان الوقت التعليمي إلى أدنى حد ممكن. يُتوقَّع من الموظفين، ويفضَّل أن يكونوا من الذين تربطهم علاقة إيجابية بالطالب، أن يتعاملوا مع مخالفات قواعد اللباس بشكل خاص مع الطالب، وأن يتحقّقوا مما إذا كانت هناك عوامل تؤثّر على قدرة الطالب على الالتزام بقواعد اللباس، وأن يساعدوا في معالجة هذه العوامل. سيُطلب من الطلاب الذين تنتهك مظهرهم قواعد اللباس الخاصة بالطلاب تعديل مظهرهم من خلال تغطية أو إزالة العنصر المخالف، وإذا لزم الأمر أو كان ذلك ممكنًا، استبداله بعنصر مقبول. أي طالب يرفض الامتثال قد يتعرض لإجراءات تأديبية، وأي طالب يُخفق مرارًا في الالتزام بقواعد اللباس قد يتعرض لإجراءات تأديبية إضافية.

الانضباط، الإجراءات والإحالات

من المهم التمييز بين السلوكيات الطفيفة التي يمكن التعامل معها من قبل الموظفين الذين يعملون مباشرة مع الطالب، والسلوكيات الجسيمة التي ينبغي أن يتولى إدارتها أحد المسؤولين الإداريين. توفّر المعلومات أدناه عرضًا موجزًا لهذه السلوكيات بالإضافة إلى الخطوات التي يمكن للموظفين اتخاذها لمعالجتها.

السلوكيات الطفيفة:
رفض اتباع التعليمات أو إتمام المهام، والتصرف بعصيان أو تمرد.
عدم الاستعداد أو التحضير المسبق
الردّ بطريقة غير لائقة أو إظهار عدم الاحترام تجاه الموظفين أو الزملاء.
الكلام المفرط وإحداث اضطراب في عملية التعلّم
الجدال مع شخص بالغ أو زميل (نبرة/سلوك).
الاتصال الجسدي
التأخر عن الحضور
سوء استخدام الأجهزة الإلكترونية
اللغة غير اللائقة
عدم الأمانة
مخالفة قواعد اللباس

السلوكيات الجسيمة:
المخالفات الطفيفة المتكررة
حيازة الأسلحة
استخدام الألفاظ أو الأسماء المهينة / التحقيرية
التنمّر/التحرّش
الشجار
العدوان الجسدي
تعاطي المخدرات/الكحول
النشاط الجنسي أو النشاط غير اللائق جنسيًا
هروب الطالب (مغادرة حرم المدرسة دون إذن)
التخريب / إلحاق الضرر بالممتلكات
السرقة / التزوير

خطوات التعامل مع السلوكيات الطفيفة

يجب أن يتولى الموظفون الأقرب إلى الطالب التعامل مع معظم السلوكيات الطفيفة.

خطوات التعامل داخل الصف الدراسي:

الخطوة رقم 1: إعادة التوجيه، إعادة صياغة التوقعات، وتقديم الدعم الإضافي عند الحاجة.

إذا استمر السلوك، انتقل إلى الخطوة الثانية. إذا توقّف السلوك، يجب تقديم مدح محدد مرتبط بالسلوك الإيجابي المُلاحظ.

الخطوة رقم 2. تحذير شفهي: أعد تسمية السلوك المطلوب، واذكر تحديدًا ما الذي تريد رؤيته، وأن السلوك يجب أن يتوقف، والعاقبة المحددة التي ستحدث إذا استمر السلوك.

إذا استمر السلوك، انتقل إلى الخطوة الثالثة. إذا توقّف السلوك، يجب تقديم مدح محدد مرتبط بالسلوك الإيجابي المُلاحظ.

الخطوة رقم 3. يتّخذ الموظفون الإجراءات التأديبية التالية: محادثة خاصة مع الطالب، تغيير مكان الجلوس، التواصل مع المنزل، حرمان من امتياز، إرسال الطالب إلى صف زميل لفترة قصيرة (تغيير في البيئة)، تعويض الضرر.

إذا استمر السلوك، انتقل إلى الخطوة الرابعة. إذا توقّف السلوك، يجب تقديم مدح محدد مرتبط بالسلوك الإيجابي المُلاحظ.

الخطوة رقم 4: إذا لم تؤدِّ جميع الخطوات السابقة إلى تغيير السلوك، يجب طلب عقد اجتماع لفريق دعم الطالب (فريق البيانات) للنظر في خطة تعزيز إيجابي أو تقديم دعم آخر لتطوير المهارات اللازمة.

خطوات التعامل مع السلوكيات الجسيمة

يجب أن يتولى المسؤول الإداري التعامل مع معظم السلوكيات الجسيمة.

الخطوة رقم 1: ضمان سلامة الجميع. إخلاء المنطقة عند الضرورة.

الخطوة رقم 2. الاتصال بالمسؤول الإداري للحصول على الدعم واستخدام استراتيجيات التهدئة.

الخطوة رقم 3. تعبئة نموذج الإحالة السلوكية.

الخطوة رقم 4: يقوم المسؤول الإداري بالتحقيق وفرض العقوبة حسب الضرورة.

الخطوة رقم 5: يتم عقد اجتماع إعادة الإدماج التصالحي أو اجتماع الترحيب بالعودة، ويتضمن تحديد الأهداف.

رغم وجود تدخلات تقليدية تُستخدم إلى جانب تعليم توقّعات السلوك والتعامل مع المسائل التأديبية كفرص تعليمية، فإن هذا النهج يُعدّ أكثر فاعلية من مجرد الاستجابة للأحداث الفردية، ما لم تكن سلوكيات الطلاب تُشكّل تهديدًا مباشرًا أو مستمرًا لسلامة الطلاب الآخرين أو الموظفين. لذلك، تُجيز الهيئة استخدام الممارسات التصالحية حيثما كان ذلك مناسبًا. تهدف هذه المنهجية إلى تحقيق المساءلة السريعة وتغيير السلوك في آنٍ واحد. من الأساسي في تطبيق ممارسات العدالة التصالحية مساعدة الطلاب الذين انخرطوا في سلوك غير مقبول على:

- فهم سبب عدم قبول هذا السلوك والأذى الذي تسبب فيه
- فهم ما الذي كان يمكن فعله بشكل مختلف في نفس الموقف
- وتحمّل مسؤولية أفعالهم
- يُمنح الفرصة لتعلّم استراتيجيات ومهارات اجتماعية إيجابية لاستخدامها في المستقبل
- فهم أن تسلسل العقوبات قد يصبح أكثر صرامة إذا تكرّر السلوك.

تكون العواقب، وعند الحاجة الإجراءات التأديبية، أكثر فعالية عندما تُعالج المشكلة مباشرة في وقت ومكان حدوثها، وبطريقة يراها الطلاب عادلة ومحايدة. من المتوقع أن يستخدم موظفو المدرسة الذين يتعاملون مع الطلاب الإجراءات التأديبية فقط عند الضرورة، مع التركيز على قدرة الطلاب على تنمية الانضباط الذاتي.

ستكون العواقب والإجراءات التأديبية، عند الضرورة، حازمة وعادلة ومتسقة، وذلك لضمان أقصى فعالية في تعديل سلوك الطالب. عند تحديد الإجراء التأديبي المناسب، سيأخذ موظفو المدرسة المخوّلون بفرض الإجراءات التأديبية في الاعتبار ما يلي:

1. عمر الطالب.
2. طبيعة المخالفة والظروف التي أدت إليها.
3. السجل التأديبي السابق للطالب.
4. فعالية أشكال التأديب الأخرى.
5. إبلاغ المعلم أو الآخرين حسب الاقتضاء.
6. ظروف مخففة أخرى.

كقاعدة عامة، ستكون الإجراءات التأديبية تصاعدية. هذا يعني أن المخالفة الأولى التي يرتكبها الطالب ستؤدي عادةً إلى عقوبة أخف مقارنةً بالمخالفات اللاحقة. مع ذلك، يحقّ لموظفي المنطقة التعليمية تطبيق العقوبة التي تُعتبر الأكثر ملاءمة لضمان أن يتعلّم الطالب من سلوكه وينخرط في سلوك اجتماعي إيجابي في المستقبل.

إذا كان سلوك الطالب مرتبطًا بإعاقة أو بإعاقة مشتبه بها، يُحال الطالب إلى لجنة التربية الخاصة، وتُطبّق الإجراءات التأديبية، إذا اقتضت الحاجة، بما يتوافق مع المتطلبات الخاصة الواردة في هذا النظام السلوكي بشأن تأديب الطلاب من ذوي الإعاقة أو المشتبه بأن لديهم إعاقة. لا يجوز اتخاذ إجراءات تأديبية بحق الطالب الذي تم تحديده كطالب من ذوي الإعاقة بسبب سلوك مرتبط بإعاقته، ما لم تكن تلك الإجراءات متوافقة مع خطة التعليم الفردية الخاصة بالطالب (IEP).

أ. العواقب

تُتوقّع من المعلّمين ممارسات تُمكّنهم من التعامل مع المسائل التأديبية كفرص تعليمية بدلاً من اللجوء إلى العقوبات، متى ما كان ذلك مناسبًا، وذلك وفقًا لتوجّهات مجلس التعليم الذي يفضّل هذه المقاربة على زيادة الإجراءات العقابية. عند اختيار التدخلات والعواقب المرتبطة بسلوك الطالب، يجب على المعلمين والإداريين وموظفي المدرسة تحقيق التوازن بين الهدفين الأساسيين للمنطقة التعليمية: القضاء على الاضطرابات المدرسية وتعظيم وقت التعليم الفعلي للطالب.

قد يخضع الطلاب الذين يُثبت أنهم تصرفوا بسلوك غير لائق للتدخلات والعواقب التالية، سواء بشكل منفرد أو مجتمعة. يُخوَّل موظفو المدرسة المذكورون بعد كل إجراء تأديبي بفرض ذلك الإجراء، بما يتماشى مع حق الطالب في الإجراءات القانونية الواجبة.

1. تحذير شفهي، اجتماع بين المعلم والطالب، التواصل مع ولي الأمر، وقت مستقطع داخل الصف، وقت مستقطع قصير خارج الصف، فقدان امتيازات الصف — من قبل أيّ من موظفي المنطقة التعليمية
2. من هم موظفو المدرسة – سائقو الحافلات، مراقبو الممرات والغداء/الاستراحة، المدربون، المرشدون، المعلمون، المدير، المشرف
3. إشعار خطي لأولياء الأمور، سائق الحافلة، مراقبي الممرات والغداء، المدربين، المرشدين، المعلمين، المدير، المشرف
4. الاحتجاز – المعلمون، المدير، المشرف
5. التعليق من وسائل النقل – مدير النقل، المدير، المشرف

6. التعليق من المشاركة الرياضية – مدير الأنشطة الرياضية، المدربون، المدير، والمشرف.
7. التعليق من الأنشطة الاجتماعية أو اللامنهجية – مدير النشاط، المدير، والمشرف.
8. التعليق من امتيازات أخرى – المدير، والمشرف.
9. التعليق داخل المدرسة – المدير، والمشرف.
10. الإبعاد من الصف الدراسي من قبل المعلم – المعلم، المدير.
11. التعليق قصير الأمد (خمسة أيام أو أقل) عن المدرسة – المدير، المشرف، مجلس التعليم.
12. التعليق طويل الأمد (أكثر من خمسة أيام) عن المدرسة – المشرف، مجلس التعليم.
13. التعليق الدائم عن المدرسة – المشرف، مجلس التعليم.

B. الإجراءات

يعتمد مقدار الإجراءات القانونية الواجبة التي يحق للطالب الحصول عليها قبل فرض أي إجراء تأديبي على طبيعة الإجراء التأديبي المفروض. في جميع الحالات، وبغضّ النظر عن العقوبة المفروضة، يجب على موظفي المدرسة المخوّلين بفرض العقوبة أن يُبلغوا الطالب بالسلوك غير اللائق المزعوم، وأن يُجروا تحقيقًا، بالقدر اللازم، في الحقائق المحيطة بالسلوك المزعوم. سيُمنح جميع الطلاب فرصة لعرض روايتهم للوقائع أمام موظفي المدرسة الذين يفرضون العقوبة التأديبية، وذلك في سياق فرض هذه العقوبة.

الطلاب الذين ستُفرض عليهم عقوبات تتجاوز التنبيه الشفهي أو التحذير الكتابي أو الإخطار الكتابي لأولياء أمورهم، يحق لهم الحصول على حقوق إضافية قبل تنفيذ العقوبة. يتم توضيح هذه الحقوق الإضافية أدناه:

1. **الاحتجاز:** يجوز للمعلّمين، والمدير، والمشرف العام استخدام الاحتجاز بعد انتهاء اليوم الدراسي كإجراء تأديبي في حالات السلوك غير المنضبط من الطلاب، وذلك عندما يكون الإبعاد من الصف أو التعليق غير مناسب. لن تُفرض عقوبة الاحتجاز إلا بعد إخطار ولي أمر الطالب للتأكّد من عدم وجود اعتراض من قبله على العقوبة، والتأكّد من أن لدى الطالب وسيلة مناسبة للعودة إلى المنزل بعد انتهاء فترة الاحتجاز.
2. **الإيقاف عن استخدام وسائل النقل المدرسية:** إذا لم يلتزم الطلاب بالسلوك المناسب في الحافلة، يُتوقّع من سائق الحافلة أن يُبلغ المدير بهذا السلوك غير المنضبط. قد يتم إيقاف امتيازات الركوب للطلاب الذين يُشكّلون مشكلة تأديبية خطيرة من قبل المدير أو المشرف العام أو من ينوب عنهما. في مثل هذه الحالات، يتحمّل ولي أمر الطالب مسؤولية التأكد من وصول طفله إلى المدرسة وعودته منها بأمان. إذا أدّى الإيقاف عن استخدام وسائل النقل المدرسية إلى إيقاف عن الحضور المدرسي، فستقوم المنطقة التعليمية باتخاذ الترتيبات المناسبة لضمان توفير التعليم للطالب.

لا يحق للطالب الذي يتعرّض للإيقاف عن استخدام وسائل النقل المدرسية، الحصول على جلسة استماع كاملة وفقًا لقانون التعليم §3214. ومع ذلك، سيتم توفير فرصة معقولة للطالب وولي أمره لعقد اجتماع غير رسمي مع المدير لمناقشة السلوك المرتكب والعقوبة المتّخذة.

3. **الإيقاف عن المشاركة في الأنشطة الرياضية، الأنشطة اللاصفية، والامتيازات الأخرى:** الطالب الذي يتعرّض للإيقاف عن المشاركة في الأنشطة الرياضية أو الأنشطة اللاصفية أو الامتيازات الأخرى لا يحقّ له الحصول على جلسة استماع كاملة وفقًا لقانون التعليم §3214. ومع ذلك، سيُمنح الطالب وولي أمره فرصة معقولة لعقد اجتماع غير رسمي مع المسؤول في المنطقة التعليمية الذي قرّر فرض الإيقاف، وذلك لمناقشة السلوك المرتكب والعقوبة المترتبة عليه.

4. **الإيقاف داخل المدرسة:** يُقرّ المجلس بأن على المدرسة أن توازن بين حاجة الطلاب إلى الحضور المدرسي وحاجة الصف إلى النظام، من أجل توفير بيئة تُعزّز التعلّم. بناءً عليه، يُخوّل مجلس التعليم مديري المدارس، والمشرف العام أو من يُعيّنه، بوضع الطلاب الذين كانوا سيُعلّقون عن الدراسة نتيجة لانتهاك قواعد السلوك في "تعليق داخل المدرسة" بدلاً من الإبعاد الكامل. سيكون معلم الإيقاف داخل المدرسة معلّمًا معتمدًا.

الطالب الذي يتعرّض للإيقاف داخل المدرسة لا يحقّ له الحصول على جلسة استماع كاملة وفقًا لقانون التعليم §3214. مع ذلك، سيتم منح الطالب وولي أمره فرصة معقولة لعقد اجتماع غير رسمي مع المسؤول في المنطقة التعليمية الذي فرض عقوبة الإيقاف داخل المدرسة، وذلك لمناقشة السلوك المرتكب والعقوبة المترتبة عليه.

5. **الإبعاد التأديبي للطلاب المشاغبين من قبل المعلم:** يمكن أن يؤثّر سلوك الطالب على قدرة المعلم على التدريس، وقد يجعل من الصعب على باقي الطلاب في الصف أن يتعلّموا. في معظم الحالات، يستطيع معلم الصف ضبط سلوك الطالب والحفاظ على النظام داخل الصف أو استعادته من خلال استخدام تقنيات فعّالة لإدارة الصف. قد تشمل هذه الأساليب ممارسات يُوجّه فيها المعلّم الطالب إلى مغادرة الصف مؤقتًا، بهدف منحه فرصة لاستعادة هدوئه والسيطرة على نفسه في بيئة بديلة. قد تشمل هذه الممارسات، على سبيل المثال لا الحصر:
   1. الإبعاد القصير المدى (Time-out) في صفوف المرحلة الابتدائية أو في مكتب أحد الإداريين.
   2. إرسال الطالب إلى الممر لفترة وجيزة.
   3. إرسال الطالب إلى مكتب المدير لبقية وقت الحصة فقط.
   4. إرسال الطالب إلى المرشد التربوي أو أحد موظفي المنطقة التعليمية الآخرين للحصول على الإرشاد.

تقنيات إدارة الصف التقليدية مثل هذه لا تُعتبر إبعادًا تأديبيًا وفقًا لهذا النظام. سيستخدم المعلمون أولًا تدخّلات تهدف إلى تعليم السلوكيات المناسبة والمسؤولة، حتى يتمكّن الطلاب من التعلّم وإظهار سلوك أكاديمي واجتماعي وعاطفي آمن ومحترم. تشمل أمثلة ذلك استخدام العبارات الوجدانية، وطرح الأسئلة الوجدانية، وبناء علاقة مع الطلاب، وتقديم توجيهات إيجابية توضّح التوقّعات، وتقديم تغذية راجعة إيجابية ومحدّدة.

في بعض الأحيان، قد يصبح سلوك الطالب أكثر مشاغبةً مما يستطيع المعلم التعامل معه. لأغراض مدوّنة قواعد السلوك هذه، يُقصد بالطالب المُشاغب الطالب الذي يُحدث اضطرابًا كبيرًا في العملية التعليمية أو يتدخّل بشكل كبير في سلطة المعلّم داخل الصف الدراسي. يحدث اضطراب كبير في العملية التعليمية أو تدخل جوهري في سلطة المعلّم عندما يُظهر الطالب رفضًا مستمرًا للامتثال لتعليمات المعلّم أو ينتهك بشكل متكرّر قواعد السلوك داخل الصف التي يضعها المعلّم.

يجوز لمعلم الصف استبعاد الطالب المُشاغب من الصف لمدة تصل إلى يومين. ينطبق الإبعاد من الصف على صف المعلم الذي قام بالإبعاد فقط.

إذا لم يكن الطالب المُشاغب يُشكّل خطرًا أو تهديدًا مستمرًا لتعطيل العملية التعليمية، يتعيّن على المعلّم أن يقدّم للطالب شرحًا لأسباب الإبعاد، وأن يتيح له فرصة لعرض روايته للأحداث ذات الصلة قبل تنفيذ الإبعاد. لا يجوز للمعلم إبعاد الطالب من الصف إلا بعد إجراء مناقشة غير رسمية معه.

إذا شكّل الطالب خطرًا أو تهديدًا مستمرًا بحدوث اضطراب، يجوز للمعلم أن يأمر بإبعاده فورًا. يجب على المعلّم، مع ذلك، أن يشرح للطالب سبب إبعاده من الصف، وأن يمنحه فرصة لعرض روايته للأحداث ذات الصلة خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من أيام العمل الأسبوعية.

يجب على المعلّم أن يُكمل نموذج الإبعاد التأديبي المعتمد من المنطقة التعليمية، وأن يجتمع مع المدير أو من ينوب عنه في أقرب وقت ممكن، ولكن في موعد أقصاه نهاية يوم المدرسة، لشرح ظروف الإبعاد وتقديم النموذج. إذا لم يكن المدير أو من ينوب عنه متاحًا بحلول نهاية يوم الدراسة نفسه، يجب على المعلّم أن يترك النموذج لدى السكرتير، وأن يلتقي بالمدير أو من ينوب عنه قبل بدء الحصص الدراسية في اليوم الدراسي التالي.

خلال 24 ساعة من إزالة الطالب وخلال أيام الأسبوع، يجب على المدير أو من ينوب عنه إخطار ولي أمر الطالب كتابيًا بأن الطالب قد تم استبعاده من الصف، مع توضيح السبب. يجب أن تتضمّن الإشعار أيضًا إعلام ولي الأمر بأن له الحق، عند الطلب، في الاجتماع غير الرسمي مع المدير أو من ينوب عنه لمناقشة أسباب الإبعاد.

يجب تقديم الإشعار الخطي عن طريق التسليم الشخصي، أو بأي وسيلة أخرى يُحتمل بشكل معقول أن تضمن استلام الإشعار خلال 24 ساعة من إبعاد الطالب وأثناء أيام العمل، وذلك على العنوان الأخير المعروف لولي الأمر. عند الإمكان، يجب أيضًا تقديم الإشعار عبر الهاتف إذا كانت المدرسة قد حصلت على رقم هاتف (أو أكثر) مخصّص للتواصل مع أولياء الأمور. يجوز للمدير أن يطلب من المعلم الذي أمر بالإبعاد حضور الاجتماع غير الرسمي.

إذا أنكر الطالب التهم خلال الاجتماع غير الرسمي، يجب على المدير أو من ينوب عنه أن يوضّح سبب إبعاد الطالب، وأن يمنح الطالب ووالديه فرصة لعرض روايتهم للأحداث ذات الصلة. يجب عقد الاجتماع غير الرسمي خلال 48 ساعة من إزالة الطالب، وخلال أيام الأسبوع الرسمية. يمكن تمديد توقيت الاجتماع غير الرسمي باتفاق متبادل بين ولي الأمر والمدير.

يجوز للمدير أو من ينوب عنه إلغاء قرار إزالة الطالب من الصف في حال تبيّن أيّ مما يلي:
   1. التهم الموجهة للطالب غير مدعومة بأدلة كافية.
   2. إبعاد الطالب يُعدّ مخالفًا للقانون، بما في ذلك مدونة السلوك الخاصة بالمنطقة التعليمية.
   3. السلوك يستوجب التعليق من المدرسة وفقًا لقانون التعليم §3214 وسيتم فرض التعليق.

يجوز للمدير أو من ينوب عنه إلغاء قرار الإبعاد في أي وقت بين استلام نموذج الإحالة الصادر عن المعلّم وحتى نهاية يوم العمل الذي يلي فترة الـ 48 ساعة، وذلك خلال أيام الأسبوع، من أجل عقد الاجتماع غير الرسمي. لا يُسمح لأي طالب تم إخراجه من الصف من قبل المعلّم بالعودة إليه حتى يتم التوصّل إلى قرار نهائي، أو انتهاء فترة الإبعاد، أيّهما أقصر.

سيتم تقديم برامج تعليمية وأنشطة مستمرة لأي طالب مشاغب يتم استبعاده من الصف من قبل المعلم، وذلك حتى يُسمح له بالعودة إلى الصف.

يجب على كل معلّم الاحتفاظ بسجل كامل (باستخدام النموذج الموفّر من المنطقة التعليمية) لجميع حالات إخراج الطلاب من صفّه. يجب على المدير أو من ينوب عنه الاحتفاظ بسجل بجميع حالات إزالة الطلاب من الصف.

قد تُشكّل إزالة طالب من ذوي الإعاقة، في ظروف معينة، تغييرًا في مكان تعليمه أو ترتيباته التعليمية المعتمدة. بناءً عليه، لا يجوز لأي معلّم أن يُبعد طالبًا من ذوي الإعاقة عن الصفّ إلا بعد التحقّق من المدير أو رئيس لجنة التربية الخاصة بأن هذا الإبعاد لا ينتهك حقوق الطالب بموجب القانون أو الأنظمة على مستوى الولاية أو المستوى الفيدرالي.

6. **التعليق من المدرسة** سيتم حصر حالات الإيقاف على الطلاب الذين يشكّلون تهديدًا مباشرًا، أو مستمرًا لأنفسهم، أو للآخرين، أو الذين يتسبّبون في اضطراب كبير، أو الذين لم تُجدِ معهم الممارسات التصالحية نفعًا.

يُعدّ الإيقاف عن المدرسة إجراءً تأديبيًا صارمًا، ولا يجوز فرضه إلا على الطلاب الذين يُظهرون تمردًا شديدًا، أو سلوكًا فوضويًا، أو عنيفًا، أو مُعطِّلًا بشكل كبير، أو الذين تُشكّل تصرّفاتهم خطرًا على السلامة، الأخلاق، الصحة أو رفاهية الآخرين.

سيتم استخدام التعليق بالحد الأدنى اللازم لتعزيز تحسين سلوك الطلاب وزيادة حضورهم إلى أقصى درجة ممكنة.

يحتفظ مجلس التعليم بصلاحية تعليق الطلاب، لكنه يُسند المسؤولية الأساسية عن تنفيذ قرارات التعليق إلى المشرف العام ومديري المباني المدرسية.

يجوز لأي موظف في المدرسة أن يوصي المشرف أو المدير بتعليق الطالب. يجب على جميع أعضاء الهيئة التعليمية الإبلاغ فورًا عن الطالب العنيف وإحالته إلى المدير أو المشرف العام بسبب انتهاكه لقواعد السلوك. سيتم تقديم جميع التوصيات والإحالات كتابيًا، ما لم تكن الظروف التي تستند إليها التوصية أو الإحالة تتطلب اهتمامًا فوريًا. في مثل هذه الحالات، يجب على الموظف الذي يوصي بالتعليق إعداد تقرير خطي في أقرب وقت ممكن. عند تلقّي توصية أو إحالة بشأن إيقاف طالب، أو عند معالجة قضية تتعلق بالإيقاف، يقوم المشرف العام أو المدير بجمع الحقائق ذات الصلة بالموضوع وتوثيقها من أجل عرضها لاحقًا إذا اقتضت الحاجة.

أ. التعليق قصير الأمد (خمسة أيام أو أقل) عن المدرسة

عندما يقترح المشرف العام أو المدير (ويُشار إليه بـ "السلطة المعلِّقة") إيقاف طالب متهم بسلوك غير لائق لمدة خمسة أيام أو أقل، وفقًا للمادة §3214(3) من قانون التعليم، يجب على السلطة المعلِّقة إبلاغ الطالب فورًا شفهيًا. إذا أنكر الطالب ارتكاب السلوك المخالف، يجب على الجهة المخوّلة باتخاذ قرار التعليق أن تقدّم شرحًا للأساس الذي استندت إليه في اقتراح التعليق. يجب على الجهة المخوّلة بإصدار قرار التعليق أن تُخطر أولياء أمور الطالب كتابيًا بأن الطالب قد يتعرّض للتعليق من المدرسة. يجب تقديم الإشعار الخطي عن طريق التسليم الشخصي، أو بأي وسيلة أخرى يُحتمل بشكل معقول أن تضمن استلام الإشعار خلال 24 ساعة من صدور القرار أثناء أيام العمل، وذلك لاقتراح الإيقاف، على العنوان الأخير المعروف لأولياء الأمور. عند الإمكان، يجب أيضًا تقديم الإشعار عبر الهاتف إذا كانت المدرسة قد حصلت على رقم هاتف (أو أكثر) مخصّص للتواصل مع أولياء الأمور.

سيتضمّن الإشعار وصفًا للتهم الموجّهة إلى الطالب والحادثة التي يُقترح بسببها الإيقاف، كما سيُعلم أولياء الأمور بحقّهم في طلب عقد اجتماع غير رسمي فوري مع المدير. سيتم تقديم الإشعار والاجتماع غير الرسمي بلغة أو وسيلة التواصل الأساسية التي يستخدمها أولياء الأمور. في المؤتمر، سيُسمح للوالدين بطرح أسئلة على الشهود المشتكين وفقًا للإجراءات التي قد يضعها المدير.

سيتم تقديم الإشعار وإتاحة فرصة لعقد اجتماع غير رسمي قبل إيقاف الطالب، ما لم تكن وجود الطالب في المدرسة يشكّل خطرًا مستمرًا على الأشخاص أو الممتلكات، أو تهديدًا دائمًا لسير العملية التعليمية. إذا كانت وجود الطالب يُشكّل خطرًا أو تهديدًا بإحداث اضطراب، فسيتم تقديم الإشعار وفرصة عقد اجتماع غير رسمي في أقرب وقت ممكن بعد تنفيذ التعليق، بما يتماشى مع ما هو عملي ومعقول.

بعد الاجتماع، سيقوم المدير بإبلاغ أولياء الأمور كتابيًا بالقرار على الفور. سيقوم المدير بإبلاغ الوالدين بأنه إذا لم يكونا راضيَين عن القرار ويرغبان في متابعة الأمر، فيجب عليهما تقديم استئناف خطّي إلى المشرف العام خلال عشرة (10) أيام عمل، ما لم يتمكّنا من إثبات وجود ظروف استثنائية حالت دون ذلك. سيصدر المشرف قرارًا خطيًا بشأن الاستئناف خلال عشرة (10) أيام عمل من تاريخ استلامه. إذا لم يكن الوالدان راضيَين عن قرار المشرف العام، فيجب عليهما تقديم استئناف خطّي إلى مجلس التعليم لدى كاتب المنطقة التعليمية خلال عشرة (10) أيام عمل من تاريخ قرار المشرف العام، ما لم يتمكّنا من إثبات وجود ظروف استثنائية حالت دون ذلك. لا يجوز الطعن أمام مفوض التعليم إلا في القرارات النهائية الصادرة عن مجلس التعليم، وذلك خلال ثلاثين (30) يومًا من تاريخ صدور القرار.

ب. التعليق طويل الأمد (أكثر من خمسة أيام) عن المدرسة

عندما يُقرّر المشرف العام أن تعليق الطالب لأكثر من خمسة أيام قد يكون مبرّرًا، يجب عليه أن يُقدّم إشعارًا مناسبًا للطالب ووالديه بشأن حقّهم في عقد جلسة استماع عادلة. خلال الجلسة، يحقّ للطالب أن يكون مُمثَّلًا بمحامٍ، وله الحق في استجواب الشهود الذين يشهدون ضده، وتقديم شهود وأدلة أخرى نيابةً عنه.

سيتولى المشرف العام بنفسه الاستماع إلى الإجراءات واتخاذ القرار، أو يجوز له، حسب تقديره، تعيين مسؤول جلسة لسماع القضية. سيكون للمسؤول عن الجلسة صلاحية تحليف الشهود وإصدار مذكرات الاستدعاء بالتزامن مع الإجراءات المنظورة أمامه. سيتم الاحتفاظ بسجل للجلسة، لكن لن يُطلب إعداد نسخة مكتوبة حرفيًا (محضر ستينوغرافي). سيُعتبر التسجيل الصوتي سجلًا مرضيًا. سيقوم المسؤول عن الجلسة بوضع نتائج واقعية وتقديم توصيات بشأن التدبير التأديبي المناسب للمشرف. سيكون تقرير المسؤول عن الجلسة استشاريًا فقط، ويجوز للمشرف أن يقبل كل أو أي جزء منه.

يجوز تقديم طعن على قرار المشرف العام إلى مجلس الإدارة، والذي سيصدر قراره استنادًا فقط إلى السجلات المعروضة أمامه. يجب تقديم جميع الطعون إلى مجلس الإدارة خطيًا، وتسليمها إلى كاتب المنطقة التعليمية خلال ثلاثين (30) يومًا من تاريخ قرار المشرف العام، ما لم يتمكّن أولياء الأمور من إثبات وجود ظروف استثنائية حالت دون تقديم الطعن في الوقت المحدد. يجوز للمجلس أن يعتمد قرار المشرف كليًا أو جزئيًا. يجوز الطعن في القرارات النهائية الصادرة عن مجلس التعليم أمام مفوض التعليم خلال ثلاثين (30) يومًا من تاريخ القرار.

ج. التعليق الدائم

يُخصّص الإيقاف الدائم للحالات الاستثنائية، مثل تلك التي يُشكّل فيها سلوك الطالب خطرًا يهدّد الحياة وسلامة ورفاهية الطلاب الآخرين، أو موظفي المدرسة، أو أي شخص آخر يتواجد بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.

د. الإجراء بعد التعليق:

يجوز لمجلس الإدارة أن يشترط عودة الطالب المبكرة من الإيقاف بمشاركته الطوعية في جلسات الإرشاد أو في صفوف متخصصة مثل إدارة الغضب أو حل النزاعات. يحتفظ المجلس بسلطة التقدير في تقديم هذه الفرصة. إذا وافق الطالب و/أو الوالد/الوصي على هذا الخيار، فسيتم تحديد الشروط والأحكام كتابيًا. مع ذلك، إذا خالف الطالب الشروط والأحكام المتفق عليها خلال فترة زمنية محددة، فقد يُعاد تطبيق الجزء غير المنفذ من العقوبة.

هـ. الفترات الدنيا للتعليق

1. الطلاب الذين يُحضِرون أو يحوزون أسلحة معينة داخل ممتلكات المدرسة

يخضع أي طالب، باستثناء الطالب من ذوي الإعاقة، يُثبت ارتكابه لجريمة إدخال سلاح ناري، أو سكين، أو قنبلة متفجّرة أو حارقة، أو أي أداة خطرة قادرة على التسبّب بإصابة جسدية أو الوفاة إلى ممتلكات المدرسة، لعقوبة الإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقلّ عن سنة ميلادية واحدة. قبل تعليق الطالب، ستُتاح له فرصة لحضور جلسة استماع وفقًا للمادة §3214 من قانون التعليم. يتمتع المشرف بصلاحية تعديل فترة التعليق البالغة سنة واحدة وفقًا لكل حالة على حدة. عند اتخاذ قرار بشأن تعديل العقوبة، يجوز للمشرف أن يأخذ في الاعتبار ما يلي:

أ. عمر الطالب.
ب. الصف الدراسي الذي يدرس فيه الطالب.
ج. السجل التأديبي السابق للطالب.
د. اعتقاد المشرف بأن أشكالًا أخرى من العقوبة قد تكون أكثر فعالية.
هـ. مدخلات من أولياء الأمور والمعلمين و/أو أطراف أخرى.
و. ظروف مخففة أخرى.

يجوز تعليق الطالب من ذوي الإعاقة وفقًا لمتطلبات القانونين المحلي والفيدرالي.

2. الطلاب الذين يرتكبون أعمالًا عنيفة بخلاف إحضار أو حيازة أسلحة معينة داخل ممتلكات المدرسة.

يخضع أي طالب، باستثناء الطلاب من ذوي الإعاقة، يُثبت ارتكابه لفعل عنيف—باستثناء إحضار سلاح ناري أو سكين أو قنبلة متفجرة أو حارقة أو أي أداة خطرة قادرة على التسبّب بإصابة جسدية أو الوفاة إلى ممتلكات المدرسة—لعقوبة الإيقاف عن المدرسة لمدة لا تقل عن يوم واحد. إذا كانت العقوبة المقترحة هي الإيقاف الأدنى لمدة يوم واحد، فسيتم منح الطالب وولي أمره/الوصي عليه نفس الإشعار وفرصة حضور اجتماع غير رسمي كما هو الحال مع جميع الطلاب الخاضعين لعقوبة إيقاف قصيرة المدى. إذا تجاوزت العقوبة المقترحة تعليقًا مدته خمسة أيام، فسيتم منح الطالب وولي أمره نفس الإشعار وفرصة عقد جلسة استماع، كما هو معمول به مع جميع الطلاب الخاضعين لتعليق طويل الأمد. يملك المشرف العام صلاحية تعديل الحد الأدنى للعقوبة المتمثّلة في الإيقاف ليوم واحد، وذلك بناءً على كل حالة على حدة. عند اتخاذ قرار بشأن تعديل العقوبة يجوز للمشرف العام أن يأخذ بعين الاعتبار نفس العوامل التي تُؤخذ في الحسبان عند تعديل عقوبة الإيقاف لمدة عام بسبب حيازة سلاح.

3. الطلاب الذين يُحدثون اضطرابًا كبيرًا ومتكررًا في العملية التعليمية أو يتدخلون بشكل كبير ومتكرر في سلطة المعلم داخل الصف الدراسي.

يُوقَف عن المدرسة لمدة لا تقلّ عن يوم واحد أي طالب، باستثناء الطالب من ذوي الإعاقة، إذا كان يتسبّب بشكل متكرر في تعطيل كبير للعملية التعليمية أو يتدخّل بشكل كبير في سلطة المعلّم داخل الصف الدراسي. لأهداف هذا النظام السلوكي، يُقصد بمصطلح "يتسبّب بشكل متكرر في اضطراب كبير" الانخراط في سلوك يؤدي إلى إخراج الطالب من الصف من قبل المعلم/المعلمين وفقًا لقانون التعليم § 3214 (3-a) وهذا النظام، في أربع مناسبات أو أكثر خلال فصل دراسي، أو ثلاث مناسبات أو أكثر خلال فصل ثلاثي. إذا كانت العقوبة المقترحة هي الإيقاف الأدنى لمدة يوم واحد، فسيتم منح الطالب وولي أمره نفس الإشعار وفرصة حضور اجتماع غير رسمي كما هو الحال مع جميع الطلاب الخاضعين لعقوبة إيقاف قصيرة المدى. إذا تجاوزت العقوبة المقترحة تعليقًا مدته خمسة أيام، فسيتم منح الطالب وولي أمره نفس الإشعار وفرصة عقد جلسة استماع، كما هو معمول به مع جميع الطلاب الخاضعين لتعليق طويل الأمد. يملك المشرف العام صلاحية تعديل الحد

الأدنى للعقوبة المتمثّلة في الإيقاف ليوم واحد، وذلك بناءً على كل حالة على حدة. عند اتخاذ قرار بشأن تعديل العقوبة، يجوز للمشرف العام أن يأخذ بعين الاعتبار نفس العوامل التي تُؤخذ في الحسبان عند تعديل عقوبة الإيقاف لمدة عام بسبب حيازة سلاح.

و. الإحالات

1. الإرشاد النفسي: سيتولى المرشدون المدرسيون، أو الأخصائيون الاجتماعيون، أو علماء النفس المدرسيون جميع الإحالات الخاصة بالطلاب إلى خدمات الإرشاد النفسي.
2. العرائض بموجب نظام "PINS" (الطفل الذي يحتاج إلى إشراف): يجوز للمنطقة التعليمية تقديم طلب "شخص بحاجة إلى إشراف" (PINS) إلى محكمة الأسرة بحق أي طالب دون سن 18 عامًا يُظهر أنه بحاجة إلى إشراف وعلاج من خلال:
   أ. التغيب المتكرر عن المدرسة وعدم الحضور كما هو مطلوب بموجب الجزء الأول من المادة 65 من قانون التعليم.
   ب. كونه غير قابل للضبط، أو كثير العصيان بشكل معتاد، وخارج نطاق السيطرة القانونية للمدرسة.
   ج. ممارسة البغاء بما يُخالف المادة §230.00 من القانون الجنائي (أي الانخراط أو الموافقة أو العرض على الانخراط في سلوك جنسي مع شخص آخر مقابل أجر)،
   د. يُعتبر الطالب وكأنه طفل تعرض للاستغلال الجنسي بموجب قانون الخدمات الاجتماعية §447-a(1)(a), (c), or (d)، ولكن يجب أن يوافق الطالب على تقديم طلب الحالة كـ "شخص بحاجة إلى إشراف" (PINS).

بالنسبة للبندين "أ" و "ب" أعلاه، عند تقديم العريضة، يجب على المنطقة التعليمية أن توضّح الجهود التي بذلتها في مجال التحويل أو الخدمات التي قدّمتها للطالب، بالإضافة إلى الأسس التي استندت إليها في استنتاج أن الادعاءات لا يمكن حلّها دون تقديم العريضة.

3. الجانحون الأحداث والمخالفون الأحداث: بالنسبة للطلاب الذين يُثبت أنهم جلبوا سلاحًا (كما هو مذكور في المادة 18 من قانون الولايات المتحدة §930(g)(2)) أو سلاحًا ناريًا (كما هو مذكور في المادة 18 من قانون الولايات المتحدة §921)، يُلزم المشرف العام بإجراء الإحالات التالية:

   أ. إلى المدعي العام للمقاطعة من أجل مباشرة إجراءات جنوح الأحداث أمام محكمة الأسرة: جميع الطلاب دون سن 16 عامًا، باستثناء الطلاب الذين تبلغ أعمارهم 14 أو 15 عامًا والذين تنطبق عليهم صفة الجانح القاصر وفقًا للمادة 1.20(42) من قانون الإجراءات الجنائية.

   ب. إلى الجهات المختصة بإنفاذ القانون: جميع الطلاب الذين تبلغ أعمارهم 16 عامًا أو أكثر، وجميع الطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين 14 و15 عامًا والذين تنطبق عليهم صفة "مخالف حدث" بموجب المادة 1.20(42) من قانون الإجراءات الجنائية.

الانضباط للطلاب ذوي الإعاقة

فهم أن الانضباط يُعدّ "لحظة تعليمية" هو أمر أساسي في النهج الإيجابي للتأديب، والهدف النهائي منه هو تعليم السلوك الاجتماعي الإيجابي. لذلك، تُجيز الهيئة استخدام الممارسات التصالحية حيثما كان ذلك مناسبًا. تهدف هذه المنهجية إلى تحقيق المساءلة السريعة وتغيير السلوك في آنٍ واحد.

تكون العواقب، وعند الحاجة الإجراءات التأديبية، أكثر فعالية عندما تُعالج المشكلة مباشرة في وقت ومكان حدوثها، وبطريقة يراها الطلاب عادلة ومحايدة. من المتوقع أن يستخدم موظفو المدرسة الذين يتعاملون مع الطلاب الإجراءات التأديبية فقط عند الضرورة، مع التركيز على قدرة الطلاب على تنمية الانضباط الذاتي.

كما يُقرّ المجلس بأن الطلاب من ذوي الإعاقة الذين تم اعتبارهم مؤهّلين للحصول على خدمات التربية الخاصة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) والمادة 89 من قانون التعليم في ولاية نيويورك يتمتّعون بحماية إجرائية معيّنة يجب على السلطات المدرسية الالتزام بها عند اتخاذ قرار بإيقافهم أو إبعادهم عن الدراسة. في ظل ظروف معيّنة، تمتد تلك الحمايات أيضًا لتشمل الطلاب الذين لا يُعتبرون حاليًا من ذوي الإعاقة، ولكن تم تحديد أنهم يُفترض أنهم من ذوي الإعاقة لأغراض تأديبية.

لذلك، تلتزم الهيئة بضمان اتباع المنطقة التعليمية لإجراءات الإيقاف والإبعاد بما يتماشى مع تلك الضمانات. تهدف قواعد السلوك الخاصة بالطلاب إلى ضمان تمتع الطلاب من ذوي الإعاقة، والطلاب الذين يُفترض أنهم من ذوي الإعاقة لأغراض تأديبية، بالحقوق الصريحة التي يكفلها لهم القانون والأنظمة المعمول بها.

التعريفات: لأغراض هذا الجزء من قواعد السلوك، ووفقًا للقوانين واللوائح المعمول بها، ستُعتمد التعاريف التالية:

1. تعني "خطة التدخل السلوكي" (BIP) خطة تستند إلى نتائج تقييم وظيفي للسلوك، وتشتمل على الأقل على وصف للسلوك الإشكالي، وافتراضات عامة ومحددة حول أسباب حدوث هذا السلوك، واستراتيجيات تدخل تتضمن دعمًا سلوكيًا إيجابيًا وخدمات تهدف إلى معالجة هذا السلوك.
2. تعني "المادة الخاضعة للرقابة" أي دواء أو مادة يُساء استخدامها، كما هو مُدرج ضمن الجداول I أو II أو III أو IV أو V في المادة 202(ج) من قانون المواد الخاضعة للرقابة ((21 USC § 812(c)).
3. تعني "التغيير التأديبي في المكان" تعليقًا أو إبعادًا من المكان التعليمي الحالي للطالب، ويكون ذلك إما:
   أ. لمدة تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية متتالية، أو
   ب. لفترة لا تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية متتالية، أو أقل، إذا خضع الطالب لسلسلة من حالات الإيقاف أو الإبعاد التي تُشكّل نمطًا سلوكيًا بسبب تراكمها لتتجاوز عشرة (10) أيام دراسية خلال السنة الدراسية، وبسبب تشابه سلوك الطالب بشكل كبير مع سلوكه في حوادث سابقة أدّت إلى تلك السلسلة من الإبعادات، وبسبب عوامل إضافية مثل مدة كل حالة إيقاف أو إبعاد، وإجمالي الوقت الذي تم فيه إبعاد الطالب، ومدى تقارب تلك الحالات من بعضها البعض.
4. تعني "المادة المخدّرة غير القانونية" أي مادة خاضعة للرقابة، لكنها لا تشمل المادة الخاضعة للرقابة التي يتم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني تحت إشراف مهني صحي مرخّص، أو المادة التي يتم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني بموجب قانون المواد الخاضعة للرقابة أو أي بند آخر من القانون الفيدرالي.
5. تعني "البيئة التعليمية البديلة المؤقتة" (IAES) مكانًا تعليميًا مؤقتًا يختلف عن المكان التعليمي الحالي للطالب في الوقت الذي وقع فيه السلوك الذي أدّى إلى تحويله إلى هذه البيئة البديلة. يجب أن تُمكّن البيئة التعليمية البديلة المؤقتة (IAES) الطالب من الاستمرار في تلقّي الخدمات التعليمية التي تتيح له متابعة المنهاج الدراسي العام، والتقدّم نحو تحقيق الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي الخاص به؛ بالإضافة إلى تلقّي، عند الاقتضاء، تقييم وظيفي للسلوك، وخدمات وتعديلات تدخل سلوكي مصمّمة لمعالجة المخالفة السلوكية ومنع تكرارها.
6. تعني "مراجعة تحديد الارتباط" (MDR) مراجعة العلاقة بين إعاقة الطالب والسلوك الذي خضع لإجراء تأديبي، وهي مراجعة تُجرى عندما يؤدي الإجراء التأديبي إلى تغيير تأديبي في مكان الطالب، وتُنفّذ وفقًا للمتطلبات المنصوص عليها لاحقًا في هذه السياسة.
7. تعني "فريق تحديد العلاقة السببية" مجموعة تضم ممثلًا عن المنطقة التعليمية لديه معرفة بالطالب وبكيفية تفسير المعلومات المتعلقة بسلوك الأطفال، بالإضافة إلى ولي أمر الطالب، وأعضاء ذوي صلة من لجنة التربية الخاصة، كما يحدّدهم ولي الأمر والمنطقة التعليمية.
8. تعني "الإبعاد" نقل طالب من ذوي الإعاقة من مكانه التعليمي الحالي لأسباب تأديبية، وذلك بخلاف الإيقاف؛ ويشمل أيضًا تغيير مكان الطالب إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES).
9. تعني "اليوم الدراسي" أي يوم، بما في ذلك اليوم الجزئي، يكون فيه الطلاب حاضرين في المدرسة لأغراض تعليمية.
10. تعني عبارة "إصابة جسدية خطيرة" إصابة جسدية تنطوي على خطر كبير بالوفاة، أو ألم جسدي شديد، أو تشوّه واضح وطويل الأمد، أو فقدان أو ضعف طويل الأمد في وظيفة أحد أعضاء الجسم أو أعضائه الداخلية أو قدراته العقلية.
11. "الطالب الذي يُفترض أنه من ذوي الإعاقة لأغراض تأديبية" هو الطالب الذي، وفقًا للشروط المبيّنة لاحقًا في هذه السياسة، تُعتبر المنطقة التعليمية أنها كانت على علم بأنه طالب من ذوي الإعاقة قبل وقوع السلوك الذي أدّى إلى اتخاذ إجراء تأديبي بحقه.
12. تعني "التعليق" تعليقًا وفقًا للمادة 3214 من قانون التعليم لولاية نيويورك.
13. تعني كلمة "سلاح" ما يُعرَّف قانونًا على أنه "سلاح خطير" بموجب المادة 18 من القانون الأمريكي §930(g)(2)، والذي يشمل أي سلاح أو جهاز أو أداة أو مادة أو مادة حية أو غير حية تُستخدم أو يمكن استخدامها بسهولة لإحداث الوفاة أو إصابة جسدية خطيرة.

تعني "السلاح" أيضًا السلاح الناري كما هو مُعرّف في المادة 921 من الباب 18 من القانون الأمريكي، وذلك لأغراض قانون المدارس الخالية من الأسلحة النارية. ويشمل ذلك أيضًا أي نوع آخر من الأسلحة النارية، مثل بندقية ضغط الهواء (BB gun)، المسدس، المسدس الدوّار، بندقية الصيد، البندقية، الرشاش، السلاح الناري المُموّه، أو أي أداة حادّة مثل الخنجر، السكين القاطع، الشفرة، السكين القاذف، السكين القابل للطي، السكين الجاذبي، القبضة الحديدية، المقلاع، السكين ذات القبضة المعدنية، قاطع الصناديق، العصا الحادّة، بندقية السهام الإلكترونية، نجمة الكونغ فو، جهاز الصعق الكهربائي، رذاذ الفلفل أو أي رذاذ سام آخر، أو أي قنبلة متفجرة أو حارقة، أو أي جهاز أو أداة أو مادة أو عنصر يمكن أن يُسبّب إصابة جسدية أو وفاة عند استخدامه لهذا الغرض. على الرغم من أن هذه الأدوات لا تُصنَّف ضمن التعريف الرسمي للأسلحة، فإن استخدام أو حيازة أي شفرات حلاقة، أو قواطع صناديق، أو سكاكين بأي حجم، أو أي أداة أخرى تحتوي على نصل من أي نوع، يُعدّ محظورًا أيضًا، ما لم يتم الحصول على إذن صريح من أحد الإداريين. حيازة أي من هذه العناصر، أو غيرها مما يشابهها، تُعرّض الطالب لإجراءات تأديبية.

سلطة موظفي المدرسة في تعليق أو إبعاد الطلاب من ذوي الإعاقة

يجوز للمجلس، أو المشرف العام للمنطقة التعليمية، أو مدير المدارس، أو مدير المبنى الذي يملك صلاحية إيقاف الطلاب بموجب قانون التعليم، أن يأمر بوضع الطالب من ذوي الإعاقة في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES)، أو في مكان آخر، أو بإيقافه عن الدراسة لمدة لا تتجاوز خمسة (5) أيام دراسية متتالية.

يجوز للمشرف العام، مباشرةً أو بناءً على توصية من مسؤول جلسات الاستماع المعيّن، أن يأمر بنقل الطالب من ذوي الإعاقة إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES)، أو إلى مكان تعليمي آخر، أو أن يفرض عليه الإيقاف، وذلك لمدة لا تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية متتالية، بما يشمل أي فترة تم فيها إيقاف الطالب أو إبعاده بسبب السلوك ذاته وفقًا للفقرة أعلاه، إذا قرّر المشرف العام أن سلوك الطالب يستوجب الإيقاف. يجوز للمشرف العام أيضًا أن يأمر بفرض عقوبات إيقاف إضافية لا تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية متتالية خلال نفس السنة الدراسية، وذلك عن حوادث سلوكية منفصلة، بشرط ألّا تُشكّل هذه العقوبات تغييرًا تأديبيًا في مكان الطالب الدراسي.

بالإضافة إلى ذلك، يجوز للمشرف العام أن يأمر بوضع الطالب من ذوي الإعاقة في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES)، أو في مكان آخر، أو بإيقافه عن الدراسة لمدة تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية متتالية، إذا قرّر فريق تحديد الارتباط أن سلوك الطالب لا يُعدّ مظهرًا من مظاهر إعاقته. في مثل هذه الحالة، يجوز للمشرف اتخاذ إجراءات تأديبية بحق الطالب بنفس الطريقة ولمدة مماثلة لتلك التي تُطبق على الطالب غير المعاق.

بالإضافة إلى ذلك، يجوز للمشرف العام، بشكل مباشر أو بناءً على توصية من مسؤول جلسة استماع معيّن، أن يأمر بوضع الطالب من ذوي الإعاقة في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES) يتم تحديدها من قبل لجنة التربية الخاصة، وذلك لمدة تصل إلى خمسة وأربعين (45) يومًا دراسيًا، إذا كان الطالب:

1. يحمل أو يمتلك سلاحًا إلى المدرسة أو داخلها، أو في مرافق المدرسة، أو خلال فعالية مدرسية؛ ويشمل تعريف "السلاح" أيضًا الأسلحة النارية كما ورد في المادة 921 من القانون الأمريكي (18) لأغراض قانون المدارس الخالية من السلاح. ويشمل ذلك أيضًا أي نوع آخر من الأسلحة النارية، مثل بندقية ضغط الهواء (BB gun)، المسدس، المسدس الدوّار، بندقية الصيد، البندقية، الرشاش، السلاح الناري المُموّه، أو أي أداة حادّة مثل الخنجر، السكين القاطع، الشفرة، السكين القاذف، السكين القابل للطي، السكين الجاذبي، القبضة الحديدية، المقلاع، السكين ذات القبضة المعدنية، قاطع الصناديق، العصا الحادّة، بندقية السهام الإلكترونية، نجمة الكونغ فو، جهاز الصعق الكهربائي، رذاذ الفلفل أو أي رذاذ سام آخر، أو أي قنبلة متفجرة أو حارقة، أو أي جهاز أو أداة أو مادة أو عنصر يمكن أن يُسبّب إصابة جسدية أو وفاة عند استخدامه لهذا الغرض. على الرغم من أن هذه الأدوات لا تُصنَّف ضمن التعريف الرسمي للأسلحة، فإن استخدام أو حيازة أي شفرات حلاقة، أو قواطع صناديق، أو سكاكين بأي حجم، أو أي أداة أخرى تحتوي على نصل من أي نوع، يُعدّ محظورًا أيضًا، ما لم يتم الحصول على إذن صريح من أحد الإداريين. حيازة أي من هذه العناصر، أو غيرها مما يشابهها، تُعرّض الطالب لإجراءات تأديبية.
2. يحوز أو يستخدم عن علم مواد مخدّرة غير قانونية، أو يبيع أو يروّج لبيع مادة خاضعة للرقابة أثناء وجوده في المدرسة، أو في مرافق المدرسة، أو خلال فعالية مدرسية تقع تحت سلطة المنطقة التعليمية
3. ألحق ضررًا جسديًا بالغًا بشخص آخر أثناء وجوده في المدرسة، أو في ممتلكاتها، أو خلال فعالية مدرسية تحت إشراف المنطقة التعليمية.

يجوز للمشرف العام أن يأمر بوضع الطالب من ذوي الإعاقة في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES) في مثل هذه الظروف، سواء كان سلوك الطالب ناتجًا عن إعاقته أم لا. ومع ذلك، ستقوم لجنة التعليم الخاص بتحديد البيئة التعليمية البديلة المؤقتة (IAES).

إجراءات تعليق أو إبعاد الطلاب من ذوي الإعاقة من قبل موظفي المدرسة

1. في الحالات التي تتعلّق بإيقاف أو إبعاد طالب من ذوي الإعاقة لمدة لا تتجاوز خمسة (5) أيام دراسية متتالية، يتم إخطار والدي الطالب أو الأشخاص الذين تربطهم علاقة والدية به بالإيقاف، ويُمنحون فرصة لعقد اجتماع غير رسمي، وفقًا للإجراءات ذاتها التي تُطبّق على حالات الإيقاف القصيرة المدى للطلاب غير ذوي الإعاقة.
2. يخضع إيقاف الطلاب من ذوي الإعاقة لمدة تتجاوز خمسة (5) أيام دراسية للإجراءات القانونية الواجبة ذاتها المطبّقة على الطلاب غير ذوي الإعاقة، باستثناء أن جلسة الاستماع التأديبية التي يُجريها المشرف العام أو مسؤول استماع مُعيّن سيتم تقسيمها إلى مرحلتين: مرحلة إثبات الذنب ومرحلة تحديد العقوبة. عند صدور قرار بالإدانة، سينتظر المشرف العام أو المسؤول المكلّف بعقد جلسة الاستماع إشعارًا من فريق تحديد العلاقة السلوكية، بشأن ما إذا كان سلوك الطالب يُعدّ انعكاسًا لإعاقته. يجوز أن تبدأ مرحلة العقوبة في جلسة الاستماع بعد استلام ذلك الإشعار. إذا قرّر فريق تحديد العلاقة السببية أن السلوك لم يكن ناتجًا عن إعاقة الطالب، فيجوز تطبيق الإجراءات التأديبية على الطالب بالطريقة نفسها التي تُطبّق على الطالب غير المصاب بإعاقة، باستثناء أن الطالب سيستمر في تلقّي الخدمات كما هو مبيّن أدناه. مع ذلك، إذا اعتُبر السلوك مظهرًا من مظاهر إعاقة الطالب، فسيتم إلغاء جلسة الاستماع، ما لم يكن السلوك المعني يتعلّق بالأسلحة أو المواد المخدّرة غير القانونية أو المواد الخاضعة للرقابة، أو التسبّب بإصابة جسدية خطيرة، وفي هذه الحالة يجوز وضع الطالب في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES).

القيود المفروضة على سلطة موظفي المدرسة في تعليق أو إبعاد الطلاب من ذوي الإعاقة

لا يجوز أن يؤدي فرض الإيقاف أو الإبعاد من قبل موظفي المدرسة المخوّلين إلى تغيير تأديبي في مكان الطالب من ذوي الإعاقة إذا كان ذلك يستند إلى نمط من حالات الإيقاف أو الإبعاد كما هو مبيّن أعلاه في قسم التعاريف من هذه السياسة، ما لم:

1. قررت لجنة تحديد العلاقة أن سلوك الطالب لا يُعد انعكاسًا لإعاقته، أو
2. يُحال الطالب إلى بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة (IAES) بسبب سلوك يتعلّق بالأسلحة أو المخدرات غير القانونية أو المواد الخاضعة للرقابة، أو نتيجة التسبّب بإصابة جسدية خطيرة كما هو مبيّن أعلاه.

سيأخذ موظفو المدرسة في الاعتبار أي ظروف خاصة على أساس كل حالة على حدة عند تحديد ما إذا كان تغيير الإجراء التأديبي في مكان الطالب مناسبًا لطالب من ذوي الإعاقة انتهك قواعد السلوك المعتمدة في المنطقة التعليمية.

بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز لموظفي المدرسة تعليق أو فصل الطالب من ذوي الإعاقة لمدة تتجاوز تلك التي يُعلّق فيها طالب غير معاق بسبب السلوك نفسه.

إشعار الوالدين بشأن تغيير تأديبي في مكان الطالب: ستُقدّم المنطقة التعليمية إلى أولياء أمور الطالب من ذوي الإعاقة إشعارًا بأي قرار يقضي بإبعاده ويُشكّل تغييرًا تأديبيًا في مكانه التعليمي، وذلك بسبب انتهاك الطالب لقواعد السلوك المدرسي. سيتم إرفاق هذا الإشعار بنسخة من إشعار الضمانات الإجرائية.

سلطة مسؤول جلسة استماع محايد في إبعاد طالب من ذوي الإعاقة: يجوز لمسؤول جلسة استماع محايد أن يأمر بوضع الطالب من ذوي الإعاقة في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES) لمدة تصل إلى خمسة وأربعين (45) يومًا دراسيًا في كل مرة، إذا تبيّن له أن الإبقاء على مكان الطالب الحالي يُرجّح بدرجة كبيرة أن يؤدي إلى إصابة الطالب نفسه أو الآخرين. تنطبق هذه الصلاحية سواء كان سلوك الطالب ناتجًا عن إعاقته أم لا.

مراجعة تحديد العلاقة بين السلوك والإعاقة: ستُجرى مراجعة لتحديد العلاقة بين إعاقة الطالب والسلوك الذي خضع لإجراء تأديبي، بهدف التحقق مما إذا كان هذا السلوك يُعدّ مظهرًا من مظاهر الإعاقة، من قبل فريق تحديد الارتباط (Manifestation Team) فورًا إن أمكن، وعلى أي حال في غضون عشرة (10) أيام دراسية من اتخاذ القرار من قبل الجهة المخوّلة بفرض إجراء تأديبي يؤدي إلى تغيير في مكان الطالب.

1. قيام المشرف بتغيير مكان الطالب إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES)
2. قيام مسؤول جلسة استماع محايد بوضع الطالب في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES)، أو
3. قيام مجلس الإدارة أو المشرف أو مدير المبنى بفرض تعليق يُعد تغييرًا تأديبيًا في مكان الطالب.

يجب على فريق تحديد العلاقة أن يقرّ بأن سلوك الطالب كان ناتجًا عن إعاقته إذا توصّل إلى أن السلوك المعني كان أحد الأمرين التاليين:

1. ناتج عن أو له علاقة مباشرة أو جوهرية بإعاقة الطالب، أو
2. النتيجة المباشرة لفشل المنطقة التعليمية في تنفيذ البرنامج التعليمي الفردي الخاص بالطالب.

يجب أن يستند فريق تحديد العلاقة السببية في قراره إلى مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة الموجودة في ملف الطالب، بما في ذلك البرنامج التربوي الفردي للطالب، وأي ملاحظات من المعلّمين، وأي معلومات ذات صلة يقدّمها أولياء الأمور.

إذا قررت لجنة تحديد العلاقة أن سلوك الطالب يُعد انعكاسًا لإعاقته، فإن المنطقة التعليمية ستقوم بما يلي:

1. يجب على لجنة التربية الخاصة إجراء تقييم وظيفي للسلوك لدى الطالب ووضع خطة تدخل سلوكي، ما لم تكن المنطقة التعليمية قد قامت بذلك بالفعل قبل وقوع السلوك الذي أدّى إلى تغيير تأديبي في مكان الطالب الدراسي. مع ذلك، إذا كان لدى الطالب خطة تدخل سلوكي مسبقة، فستقوم لجنة التعليم الخاص (CSE) بمراجعة تلك الخطة وتنفيذها، وتعديلها حسب الحاجة لمعالجة السلوك.
2. إعادة الطالب إلى المكان التعليمي الذي تم إبعاده منه، ما لم يكن التغيير في المكان قد تم إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES) بسبب سلوك يتعلّق بالأسلحة، أو المخدرات غير القانونية، أو المواد الخاضعة للرقابة، أو التسبّب بإصابة جسدية خطيرة، أو إذا اتفق الوالدان والمنطقة التعليمية على تغيير المكان كجزء من تعديل خطة التدخل السلوكي.

إذا قرّر فريق تحديد العلاقة السببية أن السلوك محلّ السؤال كان نتيجة مباشرة لفشل المنطقة التعليمية في تنفيذ البرنامج التربوي الفردي للطالب، فإن المنطقة ستتخذ خطوات فورية لمعالجة تلك النواقص.

الخدمات المقدمة للطلاب من ذوي الإعاقة خلال فترات التعليق أو الإبعاد

الطلاب من ذوي الإعاقة الذين يتم إيقافهم أو إبعادهم عن بيئتهم التعليمية الحالية وفقًا لأحكام هذه السياسة والقوانين والأنظمة المعمول بها سيستمرون في تلقّي الخدمات التعليمية على النحو التالي:

1. خلال حالات الإيقاف أو الإبعاد التي لا تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية في السنة الدراسية والتي لا تُشكّل تغييرًا تأديبيًا في مكان الطالب، تلتزم المنطقة التعليمية بتوفير تعليم بديل للطلاب من ذوي الإعاقة الذين هم في سن الحضور الإلزامي، وذلك على نفس الأسس المطبّقة مع الطلاب غير المصنّفين كذوي إعاقة. سيتلقّى الطلاب من ذوي الإعاقة الذين لا يبلغون سن الحضور الإلزامي خدمات تعليمية خلال فترات الإيقاف أو الإبعاد، فقط بالقدر نفسه الذي يتلقّاه الطلاب غير ذوي الإعاقة من الفئة العمرية نفسها في حال تعرّضهم لإيقاف مماثل.
2. خلال حالات الإيقاف أو الإبعاد اللاحقة التي لا تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية، والتي يُصبح مجموعها أكثر من عشرة (10) أيام دراسية خلال السنة الدراسية، ولكنها لا تُشكّل تغييرًا تأديبيًا في مكان التعلّم، تلتزم المنطقة التعليمية بتوفير الخدمات اللازمة للطلاب ذوي الإعاقة، بما يضمن لهم الاستمرار في متابعة المنهاج الدراسي العام، والتقدّم نحو تحقيق الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي الخاص بهم. سيُحدّد موظفو المدرسة، بالتشاور مع أحد معلّمي الطالب على الأقل، مدى الحاجة إلى تقديم الخدمات اللازمة للامتثال لهذا الشرط. بالإضافة إلى ذلك، وخلال فترات الإيقاف أو الإبعاد، ستوفّر المنطقة التعليمية للطلاب من ذوي الإعاقة الخدمات اللازمة التي تُمكّنهم، حسب الاقتضاء، من الحصول على تقييم وظيفي للسلوك، وخدمات تدخل سلوكي وتعديلات تهدف إلى معالجة المخالفة السلوكية لضمان عدم تكرارها.
3. خلال حالات الإيقاف أو الإبعاد التي تتجاوز عشرة (10) أيام دراسية في السنة الدراسية، والتي تُشكّل تغييرًا تأديبيًا في مكان التعلّم، بما في ذلك النقل إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES) بسبب سلوك يتعلّق بالأسلحة أو المواد المخدّرة أو المواد الخاضعة للرقابة، أو التسبّب بإصابة جسدية خطيرة، تلتزم المنطقة التعليمية بتوفير الخدمات اللازمة للطلاب ذوي الإعاقة، بما يضمن لهم الاستمرار في متابعة المنهاج الدراسي العام، والتقدّم نحو تحقيق الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي الخاص بهم، والحصول، عند الاقتضاء، على تقييم وظيفي للسلوك، والاستفادة من خدمات وتعديلات تدخل سلوكي مصمّمة لمعالجة المخالفة السلوكية ومنع تكرارها.

في مثل هذه الحالة، ستقوم لجنة التعليم الخاص بتحديد الخدمات المناسبة التي سيتم تقديمها.

الطلاب المفترض أنهم من ذوي الإعاقة لأغراض الانضباط

يحقّ لولي أمر الطالب الذي يواجه إجراءً تأديبيًا، ولم يكن قد تمّ تحديده كطالب من ذوي الإعاقة وقت وقوع السلوك المخالف، أن يستفيد من أي من الحمايات المنصوص عليها في هذه السياسة، وفقًا للقوانين والأنظمة المعمول بها، إذا اعتُبر أن المنطقة التعليمية كانت على علم بأن الطالب يُعدّ من ذوي الإعاقة قبل وقوع السلوك الذي أدّى إلى الإجراء التأديبي، وبالتالي يُعتبر الطالب من ذوي الإعاقة لأغراض التأديب.

إذا تم الادّعاء بأن المنطقة التعليمية كانت على علم بذلك، تقع مسؤولية تحديد ما إذا كان الطالب يُعتبر من ذوي الإعاقة لأغراض تأديبية على عاتق المشرف العام أو مدير المبنى أو أي مسؤول مدرسي مخوّل بفرض الإيقاف أو الإبعاد المعني. سيُعتبر أن المنطقة التعليمية كانت على علم بذلك إذا:

1. أعرب ولي أمر الطالب عن قلقه كتابيًا إلى أحد الموظفين الإشرافيين أو الإداريين، أو إلى أحد معلمي الطالب، بأن الطالب بحاجة إلى تعليم خاص. يجوز أن يكون هذا التعبير شفهيًا إذا كان الوالد لا يعرف الكتابة أو لديه إعاقة تمنعه من تقديم بيان مكتوب، أو
2. طلب والد الطالب إجراء تقييم للطالب، أو
3. أعرب أحد معلّمي الطالب أو أحد موظفي المدرسة الآخرين عن مخاوف محدّدة بشأن نمط سلوكي معيّن يظهره الطالب، وذلك بشكل مباشر إلى مدير التعليم الخاص في المنطقة التعليمية أو إلى أحد المسؤولين المشرفين الآخرين.

مع ذلك، لا يُعتبر الطالب من فئة الطلاب المفترض أنهم من ذوي الإعاقة لأغراض تأديبية، إذا لم يكن لدى المنطقة التعليمية معرفة فعلية بوجود إعاقة لدى الطالب، رغم تلقّيها معلومات تدعم الادعاء بأنها كانت على علم بذلك.

1. لم يسمح والد الطالب بإجراء تقييم للطالب، أو
2. رفض والد الطالب تلقي الخدمات، أو
3. أجرت المنطقة التعليمية تقييمًا للطالب وقررت أن الطالب ليس من ذوي الإعاقة. إذا لم يكن هناك أساس للعلم بأن الطالب من ذوي الإعاقة قبل اتخاذ الإجراءات التأديبية بحقه، فيجوز إخضاعه لنفس الإجراءات التأديبية المطبّقة على أي طالب غير مصنّف كذوي إعاقة ارتكب سلوكًا مماثلًا. ومع ذلك، إذا تلقّت المنطقة التعليمية طلبًا لإجراء تقييم فردي أثناء خضوع الطالب لإجراء إبعاد تأديبي، فستقوم المنطقة بإجراء تقييم عاجل للطالب وفقًا للقوانين والأنظمة المعمول بها. حتى يتم الانتهاء من التقييم العاجل، سيبقى الطالب في المكان التعليمي الذي تحدده المنطقة التعليمية، والذي قد يشمل الإيقاف المؤقت عن الدراسة.

جلسات الاستماع المعجلة للإجراءات القانونية الواجبة

ستقوم المنطقة التعليمية بترتيب جلسة استماع عاجلة وفقًا للإجراءات القانونية الواجبة عند استلام أو تقديم إشعار شكوى يتضمن طلبًا لعقد مثل هذه الجلسة من قبل:

1. يجوز للمنطقة التعليمية أن تسعى للحصول على أمر من مسؤول جلسة استماع محايد يقضي بوضع طالب من ذوي الإعاقة في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES)، وذلك في الحالات التي يرى فيها موظفو المدرسة أن بقاء الطالب في مكانه التعليمي الحالي يشكّل خطرًا.
2. المنطقة التعليمية خلال فترة انعقاد جلسات الإجراءات القانونية، حيث يرى موظفو المدرسة أن بقاء الطالب في مكانه التعليمي الحالي يشكّل خطرًا أثناء تلك الإجراءات
3. والد الطالب فيما يتعلق بتحديد أن سلوك الطالب لم يكن ناتجًا عن إعاقته، أو
4. ولي أمر الطالب فيما يتعلق بأي قرار بشأن الترتيب التعليمي، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي قرار بوضع الطالب في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES).

ستقوم المنطقة التعليمية بترتيب جلسة استماع عاجلة لضمان الإجراءات القانونية الواجبة، وسيُجريها مسؤول استماع محايد وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في لوائح المفوض. تشمل تلك الإجراءات، على سبيل المثال لا الحصر، عقد اجتماع لحل النزاع، وبدء الجلسة وإتمامها ضمن الجداول الزمنية المحددة في تلك اللوائح.

عند طلب جلسة استماع عاجلة للإجراءات القانونية الواجبة بسبب تغيير تأديبي في مكان التعلّم، أو إجراء تحديد العلاقة بين السلوك والإعاقة، أو إذا رأت المنطقة التعليمية أن إبقاء الطالب في مكانه الحالي قد يؤدي إلى إصابة الطالب أو الآخرين، يبقى الطالب في البيئة التعليمية البديلة المؤقتة (IAES) إلى حين صدور قرار من المسؤول المحايد عن الجلسة أو انتهاء فترة الإبعاد، أيهما يحدث أولًا، ما لم يتفق ولي أمر الطالب والمنطقة التعليمية على خلاف ذلك.

الإحالة إلى سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية

تماشيًا مع صلاحياتها بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها، ستقوم المنطقة التعليمية بالإبلاغ عن أي جريمة يرتكبها طالب من ذوي الإعاقة إلى الجهات المختصة في إنفاذ القانون والسلطات القضائية المناسبة. في مثل هذه الحالة، يتعيّن على المشرف العام التأكد من نقل نسخ من سجلات التربية الخاصة والسجلات التأديبية الخاصة بالطالب إلى الجهات المختصة التي تم الإبلاغ لديها عن الجريمة، وذلك بالقدر الذي تسمح به أحكام قانون حقوق وسرية السجلات التعليمية للأسرة (FERPA).

التعليم البديل

يجب أن يتماشى التعليم البديل مع سياسة التعليم المنزلي. سيتم توفير تعليم بديل للطلاب الذين تم تعليقهم من المدرسة. يجوز تقديم هذا النوع من التعليم في منزل الطالب أو في موقع آخر، بما في ذلك عن بُعد، وذلك وفقًا لما تقرّره المنطقة التعليمية، مع مراعاة مصلحة الطالب الفضلى، وسلامة موظفي المنطقة، ومواردها المتاحة. يجوز الاستعانة بمعلمي التعليم المنزلي التابعين للمنطقة التعليمية، إذا كانوا متاحين. هذا النوع من التعليم لا يخضع لمتطلبات اللوائح التنظيمية الحكومية الخاصة بالتعليم المنزلي (8 NYCRR §100.22). ومع ذلك، يجب أن يتلقى الطلاب في سن التعليم الإلزامي الحد الأدنى نفسه من ساعات التعليم المطلوبة للتعليم المنزلي. يجب أن تكون أي تعليمات من هذا النوع معادلة بدرجة كبيرة للتعليم الذي كان سيتلقّاه الطالب في بيئة التعليم العادية، وذلك وفقًا لما تُحدّده المنطقة التعليمية على أساس كل حالة على حدة.

تفتيش الطلاب واستجوابهم

مجلس التعليم ملتزم بضمان بيئة آمنة ومنظمة في ممتلكات المدرسة وفي الفعاليات المدرسية. إلحاق الضرر عمدًا أو تدمير ممتلكات المنطقة التعليمية، أو الممتلكات الشخصية لمعلّم، أو إداري، أو موظف آخر في المنطقة التعليمية، أو لأي شخص موجود بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة، بما في ذلك التخريب بالكتابة على الجدران أو الحرق العمد. لا يحقّ للطلاب الحصول على أي نوع من التحذير المشابه لتحذير "ميرندا" قبل استجوابهم من قبل مسؤولي المدرسة، كما لا يُلزم مسؤولو المدرسة بالتواصل مع والدي الطالب قبل استجوابه. ومع ذلك، سيُبلغ مسؤولو المدرسة جميع الطلاب بسبب استجوابهم.

تُخوّل الهيئة التعليمية المشرف العام للمدارس، ومديري المباني المدرسية، والممرضة المدرسية، ومسؤولي الأمن في المنطقة التعليمية، بإجراء تفتيش للطلاب وممتلكاتهم، في معظم الحالات، مع الاستثناءات الموضّحة في البنود (أ)، (ب)، و(ج) أدناه، إذا كان لدى المسؤول المدرسي المخوّل سبب معقول للاشتباه في أن التفتيش سيؤدي إلى العثور على دليل يُثبت أن الطالب قد خالف القانون أو مدونة قواعد السلوك المعتمدة في المنطقة التعليمية.

يجوز للمسؤول المدرسي المخوّل إجراء تفتيش محدود في ممتلكات الطالب، مثل لمس الجزء الخارجي من حقيبة الكتب، بشرط أن يكون لديه سبب مشروع لهذا التفتيش المحدود للغاية.

يجوز لمسؤول مدرسي مُخوّل أن يُفتّش طالبًا أو ممتلكاته بناءً على معلومات تم تلقيها من مُخبر موثوق. يُعتبر الأفراد من غير موظفي المنطقة التعليمية مصادر موثوقة للمعلومات إذا كانوا قد قدّموا سابقًا معلومات دقيقة وتمّ التحقق منها، أو إذا أدلوا باعترافات تُلحق الضرر بمصلحتهم الشخصية، أو إذا قدّموا نفس المعلومات التي تمّ الحصول عليها بشكل مستقل من مصادر أخرى، أو إذا بدوا ذوي مصداقية وكانت المعلومات التي ينقلونها تتعلّق بتهديد مباشر للسلامة. يُعتبر موظفو المنطقة التعليمية مصادر موثوقة للمعلومات ما لم يكن معروفًا عنهم سابقًا أنهم قدموا معلومات غير دقيقة عن علم.

قبل تفتيش الطالب أو ممتلكاته، ينبغي على المسؤول المدرسي المخوّل أن يحاول أولًا دفع الطالب للاعتراف بحيازته لأدلة مادية تُثبت انتهاكه للقانون أو لمدوّنة المنطقة التعليمية، أو الحصول على موافقة طوعية من الطالب لإجراء التفتيش. سيتم حصر التفتيش ضمن الحدود الموضحة أدناه بهدف العثور على الأدلة المطلوبة.

كلما أمكن ذلك، ستُجرى عمليات التفتيش في خصوصية المكاتب الإدارية. يتم إجراء جميع عمليات التفتيش من قبل إداري أو من ينوب عنه، وبحضور شاهد بالغ، ويكون الطالب حاضرًا أثناء تفتيش ممتلكاته

أ. خزائن الطلاب، المكاتب، وأماكن التخزين الأخرى في المدرسة

لا تنطبق القواعد الواردة في هذا الدليل السلوكي بشأن تفتيش الطلاب وممتلكاتهم على خزائن الطلاب أو الطاولات أو أماكن التخزين المدرسية الأخرى. لا يتوقع الطلاب وجود خصوصية معقولة فيما يتعلق بهذه الأماكن، ويحتفظ مسؤولو المدرسة بالسيطرة الكاملة عليها. هذا يعني أن خزائن الطلاب، والمكاتب، وأماكن التخزين الأخرى في المدرسة قد تكون عرضة للتفتيش في أي وقت من قبل مسؤولي المدرسة، دون إشعار مسبق للطلاب ودون الحاجة إلى موافقتهم.

ب. التفتيشات الشخصية

التفتيش الجسدي هو تفتيش يتطلب من الطالب خلع أي جزء أو كل ملابسه، باستثناء المعطف الخارجي أو السترة. مجلس التعليم يحظر إجراء التفتيشات الجسدية. يجوز للمسؤول المدرسي المخوّل أن يُجري تفتيشًا شخصيًا، وأن يطلب من الطالب خلع معطفه الخارجي أو سترته، إذا وُجد سبب معقول للاعتقاد بأن الطالب يُخفي أدلة على انتهاك القانون أو مدوّنة السلوك الخاصة بالمنطقة التعليمية.

ج. توثيق عمليات التفتيش

المسؤول المدرسي المخوّل بإجراء التفتيش مسؤول عن تسجيل المعلومات التالية بشكل فوري لكل عملية تفتيش:

1. اسم الطالب، عمره، والصف الدراسي الذي يدرس فيه.
2. أسباب التفتيش.
3. اسم أي مُبلغ/ون.
4. غرض التفتيش (أي ما هي المادة أو المواد التي تم البحث عنها).
5. نوع ومدى التفتيش.
6. الشخص الذي أجرى التفتيش ومسمّاه الوظيفي ومنصبه.
7. الشهود على عملية التفتيش.
8. وقت ومكان التفتيش.
9. نتائج التفتيش (أي ما هي المادة أو المواد التي تم العثور عليها).
10. التصرف بالمواد التي تم العثور عليها.
11. وقت وطريقة ونتائج إبلاغ ولي الأمر أو الوصي.

يكون المدير أو من ينوب عنه مسؤولًا عن حفظ وضبط والتصرف بأي غرض غير قانوني أو خطير يتم مصادرته من الطالب. يجب على المدير أو من ينوب عنه أن يضع علامة واضحة على كل غرض يتم مصادرته من الطالب، وأن يحتفظ به حتى يتم تسليمه للشرطة. المدير أو من ينوب عنه مسؤول عن تسليم المواد الخطرة أو غير القانونية شخصيًا إلى السلطات الشرطية.

د. تدخل الشرطة في عمليات التفتيش واستجواب الطلاب

يُعرب مسؤولو المنطقة التعليمية عن التزامهم بالتعاون مع مسؤولي الشرطة وسلطات إنفاذ القانون الأخرى من أجل الحفاظ على بيئة مدرسية آمنة. ومع ذلك، فإن للسلطات الشرطية صلاحيات محدودة في إجراء مقابلات أو تفتيش الطلاب داخل المدارس أو أثناء الفعاليات المدرسية، أو في استخدام مرافق المدرسة في سياق العمل الشرطي. يجوز للسلطات الشرطية دخول ممتلكات المدرسة أو فعالية مدرسية لاستجواب طالب أو تفتيشه أو لإجراء تحقيق رسمي يشمل الطلاب فقط إذا توفرت لديها الشروط التالية:

1. أمر تفتيش أو أمر اعتقال، أو
2. سبب محتمل للاعتقاد بارتكاب جريمة في ممتلكات المدرسة أو خلال إحدى فعاليات المدرسة.
3. تمت دعوته من قبل مسؤولي المدرسة.

قبل أن يُسمح لمسؤولي الشرطة باستجواب أي طالب أو تفتيشه، يجب على المدير أو من ينوب عنه أن يبذل جهدًا أوليًا لإبلاغ ولي أمر الطالب، وذلك لمنح ولي الأمر فرصة الحضور أثناء الاستجواب أو التفتيش الذي تُجريه الشرطة. إذا تعذّر التواصل مع ولي أمر الطالب قبل استجواب الشرطة أو إجراء التفتيش، فلن يتم تنفيذ الاستجواب أو التفتيش. سيكون المدير أو من ينوب عنه حاضرًا أيضًا أثناء أي استجواب أو تفتيش للطالب من قبل الشرطة داخل ممتلكات المدرسة أو خلال فعالية مدرسية.

تمتع الطلاب الذين يتم استجوابهم من قبل مسؤولي الشرطة في ممتلكات المدرسة أو أثناء فعالية مدرسية بنفس الحقوق التي يتمتعون بها خارج المدرسة. هذا يعي:

1. يجب إبلاغهم بحقوقهم القانونية.
2. يجوز لهم التزام الصمت إذا رغبوا في ذلك.
3. يجوز لهم طلب حضور محامٍ.

هـ. التعامل مع الهواتف المحمولة

يُخوَّل المعلمون والإداريون بمصادرة الهواتف المحمولة الخاصة بالطلاب إذا تم استخدامها بما يخالف قواعد السلوك و/أو السياسة رقم 5315 الخاصة بالأجهزة الإلكترونية. يُسمح للمعلمين والإداريين بالنظر إلى شاشة الهاتف المحمول، ويمكنهم طلب تعاون الطالب لتفتيش الهاتف بشكل أوسع. دون الحصول على إذن من الطالب، لا يجوز للمعلمين والإداريين إجراء تفتيش موسّع إلا بعد التشاور مع المشرف العام أو المستشار القانوني للمدرسة للحصول على التوجيه المناسب.

العقوبة الجسدية

العقوبة الجسدية تعني أي فعل ينطوي على استخدام القوة البدنية ضد الطالب بهدف معاقبته. يُحظر تمامًا على أي موظف في المنطقة التعليمية ممارسة العقوبة الجسدية ضد أي طالب.

لا يشمل العقاب البدني استخدام التقييد الجسدي بهدف حماية الطالب، أو طالب آخر، أو المعلّم، أو أي شخص آخر من إصابة جسدية، عندما يتعذّر بشكل معقول استخدام إجراءات وأساليب بديلة لا تتضمن التقييد الجسدي لتحقيق هذه الأهداف.

لن يتم استخدام التقييد الجسدي لمنع إلحاق الضرر بالممتلكات، إلا في الحالات التي يوجد فيها خطر وشيك بحدوث أذى جسدي خطير للطالب أو للآخرين، ولم يستجب الطالب لاستراتيجيات التدخّل الإيجابية والاستباقية.

يتم تناول الاستخدام المصرّح به لفترة التهدئة والتقييد الجسدي في السياسة رقم 4321.12. (لا توجد لدينا السياسة R-4321.12)

ستقوم المنطقة التعليمية بتقديم جميع الشكاوى المتعلقة باستخدام العقوبة الجسدية إلى مفوض التعليم وفقًا للوائح المفوض

النشر والمراجعة

أ. نشر مدونة السلوك

ستعمل الهيئة على ضمان اطلاع المجتمع على مدونة السلوك هذه من خلال:

1. توفير نُسخ من ملخّص للمدونة مكتوب بلغة مبسطة ومناسبة للفئة العمرية، لجميع الطلاب خلال اجتماع يُعقد في بداية كل عام دراسي.
2. تقديم ملخص بلغة مبسطة لجميع أولياء الأمور في بداية العام الدراسي، وبعد ذلك عند الطلب.
3. نشر مدونة السلوك الكاملة على موقع المنطقة التعليمية الإلكتروني.
4. تزويد جميع المعلمين الحاليين وأعضاء الهيئة التعليمية الآخرين بنسخة من دليل قواعد السلوك، بالإضافة إلى أي تعديلات عليه، في أقرب وقت ممكن بعد اعتماده.
5. تزويد جميع الموظفين الجدد بنسخة من مدونة السلوك الحالية عند تعيينهم لأول مرة.
6. إتاحة نسخ من مدونة السلوك الكاملة للمراجعة من قبل الطلاب وأولياء الأمور وأفراد المجتمع الآخرين. T

سيقوم مجلس التعليم برعاية برنامج تدريب أثناء الخدمة لجميع موظفي المنطقة التعليمية، لضمان التطبيق الفعّال لمدوّنة قواعد السلوك، وتقديم تدريبات إضافية تُسهم في نجاحها حسب الحاجة. يجوز للمشرف العام أن يطلب توصيات موظفي المنطقة التعليمية، ولا سيّما المعلّمين والإداريين، بشأن برامج التدريب أثناء الخدمة ذات الصلة بإدارة الطلاب والانضباط المدرسي. سيتم تضمين التطوير المهني المستمر في خطة التطوير المهني الخاصة بالمنطقة التعليمية، حسب الحاجة.

ب. مراجعة مدونة السلوك

ستُراجع الهيئة هذه المدونة السلوكية سنويًا وتُحدّثها حسب الحاجة. عند إجراء المراجعة، ستأخذ الهيئة بعين الاعتبار مدى فعالية أحكام دليل قواعد السلوك، وما إذا تم تطبيقه بشكل عادل ومتسق.

قبل اعتماد أي تعديلات على القواعد، سيعقد مجلس التعليم جلسة استماع عامة واحدة على الأقل يُتاح فيها لموظفي المدرسة، وأولياء الأمور، والطلاب، وأي طرف مهتم المشاركة.

سيتم تقديم قواعد السلوك وأي تعديلات عليها إلى مفوض التعليم، بالطريقة التي يحددها المفوض، وذلك في موعد لا يتجاوز 30 يومًا من تاريخ اعتمادها.

الملحق أ: مسرد المصطلحات

لأغراض مدونة السلوك، تنطبق التعاريف التالية.

"السلوك" يعني الطريقة التي يتصرف بها الفرد أو يدير بها نفسه، وخصوصًا في تعامله مع الآخرين. من المتوقع أن يتصرف الطلاب والموظفون والزوار بطريقة تتماشى مع هذا المدونة السلوكية.

"الطالب المشاغب" يعني الطالب في المرحلة الابتدائية أو الثانوية الذي يقل عمره عن 21 عامًا والذي يُحدث اضطرابًا كبيرًا في العملية التعليمية أو يتدخّل بشكل كبير في سلطة المعلّم داخل الصف الدراسي.

"الجندر" يعني الجنس الفعلي أو المُتصوَّر، وتشمل هوية الفرد الجندرية أو تعبيره الجندري.

"التعبير الجندري" يعني الطريقة التي يُعبّر بها الفرد عن هويته الجندرية أمام الآخرين، وغالبًا ما يكون ذلك من خلال السلوك، والملابس، وتسريحة الشعر، والأنشطة، والصوت، والإيماءات.

"الهوية الجندرية" تعني تصوّر الفرد الذاتي لكونه ذكرًا أو أنثى، ويُميّز ذلك عن الجنس البيولوجي الفعلي أو الجنس المحدد عند الولادة.

"الوليّ" يعني أحد الوالدين أو الوصي أو الشخص الذي تربطه علاقة أبوية بالطالب.

"تسريحات الشعر الوقائية" تعني، دون أن تقتصر على ذلك، تسريحات مثل الضفائر، والخصلات المجدولة، واللفّات.

"العرق" يشمل السمات المرتبطة تاريخيًا بالعرق، بما في ذلك، دون أن تقتصر على ذلك، نسيج الشعر وتسريحات الشعر الوقائية.

"العلاقات" تعني الطريقة التي ينظر بها شخصان أو أكثر إلى بعضهم البعض ويتصرفون تجاه بعضهم البعض.

"الاحترام" يعني التصرف بطريقة تُظهر الكرامة تجاه جميع أفراد مجتمع المدرسة. يتجلّى ذلك من خلال: معاملة الآخرين بلطف وعناية، التحلّي بالأدب واستخدام أساليب اللباقة، التعبير عن الأفكار والآراء بطريقة مهذّبة ومحترمة، استخدام نبرة صوت ولغة جسد مؤدّبة، الإصغاء للآخرين أثناء حديثهم، الحفاظ على اليدين وعدم انتهاك المساحة الشخصية للآخرين.

"المسؤولية" تعني الالتزام بالتصرف وفقًا للمعايير الاجتماعية وتحمل تبعات الأفعال الشخصية.

"الممارسات التصحيحية" تعني ممارسات تنبع من تقاليد مشتركة تعكس إنسانيتنا المتبادلة. عند استخدامها بشكل استباقي، فإنها تُسهم في بناء ثقافة نابضة بالحياة. تستند الممارسات التصحيحية إلى أسس العلاقات والترابط لإصلاح الضرر وإعادة إرساء الانسجام. يمكن استخدام الممارسات التصالحية كوسيلة للوقاية والتدخّل على حدّ سواء. يمكن للممارسات التصالحية أن تُسهم في بناء العلاقات داخل المدارس وتمكين أفراد المجتمع من تحمّل المسؤولية تجاه رفاه الآخرين، ومنع النزاعات أو التعامل معها قبل أن تتفاقم، وتعزيز القدرة على التحمّل، ومعالجة العوامل الكامنة التي تدفع الشباب إلى الانخراط في سلوك غير لائق، وتنمية مهارات من ألحقوا الأذى بالآخرين لضمان عدم تكرار السلوك، وإتاحة الفرصة للمخالفين لتحمّل المسؤولية أمام من تضرّروا، وتمكينهم من إصلاح الضرر قدر الإمكان. عند استخدامه كإجراء تدخّلي، يُغيّر النهج التصالحي في الانضباط طبيعة الأسئلة الأساسية المطروحة عند وقوع حادث سلوكي. بدلاً من السؤال عمّن يتحمّل المسؤولية وكيف سيتم التعامل مع من ارتكب السلوك غير اللائق.

يطرح النهج التصحيحي الأسئلة الأساسية التالية:
- ماذا حدث؟
- بماذا كنت تفكّر في تلك اللحظة؟
- ماذا فكّرت فيه منذ ذلك الحين؟
- من تأثر بما فعلت؟ - كيف تأثر؟
- ما الذي تعتقد أنك بحاجة إلى فعله لإصلاح الأمور؟ -

"ممتلكات المدرسة" تعني التواجد داخل أو ضمن أي مبنى، أو منشأة، أو ملعب رياضي، أو ساحة لعب، أو موقف سيارات، أو أرض تقع ضمن حدود الملكية العقارية الرسمية لمدرسة ابتدائية أو ثانوية عامة، أو داخل أو على حافلة مدرسية، كما هو مبيّن في المادة 142 من قانون المركبات والمرور.

"فعالية مدرسية" تعني أي نشاط أو حدث لا منهجي ترعاه المدرسة.

"الجنس" تعني التركيبة الجسدية والبيولوجية والكروموسوميه والجينية والتشريحية للجسم.

"الميول الجنسية" تعني الانجذاب الفعلي أو المُتصوَّر نحو الجنس الآخر أو نفس الجنس أو كلا الجنسين. الميول الجنسية للفرد مستقلة عن هويته الجندرية.

تعني **"الطالب العنيف"** الطالب الذي يقل عمره عن 21 عامًا والذي:
1. يرتكب فعلًا عنيفًا ضد أحد موظفي المدرسة.
2. يرتكب، أثناء تواجده في ممتلكات المدرسة أو خلال فعالية مدرسية، فعلًا عنيفًا بحق طالب آخر أو أي شخص آخر يتواجد بشكل قانوني في ممتلكات المدرسة أو في الفعالية المدرسية.
3. يحوز، أثناء وجوده في ممتلكات المدرسة أو خلال فعالية مدرسية، سلاحًا.
4. يعرض، أثناء وجوده في ممتلكات المدرسة أو خلال فعالية مدرسية، ما يبدو أنه سلاح.
5. يهدّد، أثناء وجوده في ممتلكات المدرسة أو خلال فعالية مدرسية، باستخدام سلاح.
6. الإضرار أو الإتلاف المتعمد والمقصود لممتلكات أي موظف في المدرسة أو أي شخص يتواجد قانونيًا في ممتلكات المدرسة أو يحضر فعالية مدرسية.
7. يتعمّد عن علم إلحاق الضرر بممتلكات منطقة المدرسة أو تدميرها.

تعني كلمة **"سلاح"** ما يُعرَّف قانونًا على أنه "سلاح خطير" بموجب المادة 18 من القانون الأمريكي §930(g)(2)، والذي يشمل أي سلاح أو جهاز أو أداة أو مادة أو مادة حية أو غير حية تُستخدم أو يمكن استخدامها بسهولة لإحداث الوفاة أو إصابة جسدية خطيرة. تعني كلمة "سلاح" بندقية نارية كما هو مبيّن في المادة 921 من الباب 18 من القانون الأمريكي، وذلك لأغراض تطبيق قانون المدارس الخالية من الأسلحة. ويشمل ذلك أيضًا أي نوع آخر من الأسلحة النارية، مثل بندقية ضغط الهواء (BB gun)، المسدس، المسدس الدوّار، بندقية الصيد، البندقية، الرشاش، السلاح الناري المُموّه، أو أي أداة حادّة مثل الخنجر، السكين القاطع، الشفرة، السكين القاذف، السكين القابل للطي، السكين الجاذبي، القبضة الحديدية، المقلاع، السكين ذات القبضة المعدنية، العصا الحادّة، بندقية السهام الإلكترونية، نجمة الكونغ فو، جهاز الصعق الكهربائي، رذاذ الفلفل أو أي رذاذ سام آخر، أو أي قنبلة متفجرة أو حارقة، أو أي جهاز أو أداة أو مادة أو عنصر يمكن أن يُسبّب إصابة جسدية أو وفاة عند استخدامه لهذا الغرض.

على الرغم من أن هذه الأدوات لا تُصنَّف ضمن التعريف الرسمي للأسلحة، فإن استخدام أو حيازة أي شفرات حلاقة، أو قواطع صناديق، أو سكاكين بأي حجم، أو أي أداة أخرى تحتوي على نصل من أي نوع، يُعدّ محظورًا أيضًا، ما لم يتم الحصول على إذن صريح من أحد الإداريين.
حيازة أي من هذه العناصر، أو غيرها مما يشابهها، تُعرّض الطالب لإجراءات تأديبية.

الملحق ب: نموذج شكوى الطالب بشأن التنمّر والمضايقة

الهدف من هذا النموذج هو إبلاغ المنطقة التعليمية عن حادثة أو سلسلة من الحوادث المتعلقة بالتنمّر أو التحرّش، حتى نتمكّن من التحقيق واتخاذ الإجراءات المناسبة.

تحظر المنطقة التعليمية التنمّر والمضايقة التي تستهدف الطلاب على أساس العِرق الفعلي أو المُتصوَّر، اللون، الوزن، الأصل الوطني، الجماعة الإثنية، الدين، الممارسات الدينية، الإعاقة، الجنس، التوجّه الجنسي، الهوية أو التعبير الجندري، بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعِرق، مثل نسيج الشعر وتسريحات الحماية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الضفائر، والجدائل، واللفّات.

إذا كان الطالب يشعر بعدم الأمان في المدرسة، يُرجى تعبئة هذا النموذج، ونحثّك على التحدّث مباشرةً مع مدير المبنى المدرسي أو المدير المساعد/منسّق DASA أو من ينوب عنهم في أقرب وقت ممكن حتى نتمكّن من معالجة مخاوفك.

اسم الطالب: _____ هوية الطالب: _____ الصف: _____

المدرسة: _____ معلومات جهة الاتصال: _____

1. أدرج اسم أو أسماء الأفراد المتهمين بالتنمّر و/أو المضايقة (استخدم أوراق إضافية إذا لزم الأمر). _____

_____

_____

2. قم بوصف الحادثة (الحوادث). يرجى تضمين وقت ومكان وقوع الحادثة. يرجى استخدام أوراق إضافية إذا لزم الأمر وإرفاق أي مستندات أو أدلة ذات صلة.

_____

3. أعتقد أن المضايقة تستند إلى (يرجى اختيار جميع ما ينطبق):

___ العِرق ___ المجموعة العرقية ___ الجنس ___ اللون ___ الدين

___ التوجّه الجنسي ___ الوزن ___ الممارسة الدينية ___ الهوية أو التعبير الجندري

___ الأصل القومي ___ الإعاقة

العِرق (بما في ذلك السمات المرتبطة تاريخيًا بالعرق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، نسيج الشعر وتسريحات الشعر الوقائية مثل الضفائر، والخصلات، واللفّات).

4. هل لا تزال المضايقة مستمرة؟ ___ نعم ___ لا

5. يرجى إدراج اسم أي شخص شهد الحادثة أو قد يكون لديه معلومات ذات صلة بشكواك (إن كان معروفًا). _____

_____

_____

السؤال التالي اختياري، لكنه قد يساعد في تحقيق المنطقة التعليمية.

6. هل سبق لك أن تقدّمت بشكوى أو قدّمت معلومات (شفوية أو مكتوبة) بشأن التنمّر أو التحرّش أو التمييز أو حوادث ذات صلة إلى المنطقة التعليمية؟ ___ نعم ___ لا

إذا كانت الإجابة نعم، فمتى ولمن قدّمت شكوى أو شاركت المعلومات؟

7. إذا كنت قد استعنت بمحامٍ وترغب في أن نتواصل معه، يرجى تزويدنا بم معلومات الاتصال الخاصة به. _____

_____

_____

أُقرّ بأن جميع البيانات الواردة في هذا النموذج دقيقة وصحيحة حسب علمي ومعرفتي.

الاسم _____ العلاقة بالطالب _____

التوقيع _____ التاريخ _____

طريقة الاتصال المفضّلة (يرجى وضع دائرة حول الخيار المناسب): الهاتف، البريد الإلكتروني، البريد، شخصيًا

يرجى إرفاق أي مستندات داعمة (مثل نسخ من رسائل البريد الإلكتروني أو الملاحظات أو الصور، وما إلى ذلك).

أعد هذا النموذج إلى: مدير المبنى أو المدير المساعد / منسق قانون داسا / أو المفوّض المعتمد.

ملاحظة بشأن السرية:

من أجل التحقيق في الشكوى، ستقوم المنطقة التعليمية بالكشف عن مضمون الشكوى فقط للأشخاص الذين لديهم حاجة مشروعة لمعرفة تلك المعلومات. لن يتم عرض هذا النموذج على الطالب/الموظف المتهم.